الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

وزارة التـــعـــلـــيـــم العالي والبحث العلمي

جامعة أبي بكر بلقايد – تلمسان –

الملحقة الجامعية- مغنية-

كلية العلوم الاقتصادية و العلوم التجارية و التسيير

تخصص : مالية

منح القروض في المؤسسات البنكية

إعداد الطالب :

بختاوي الأمين

تحت اشراف الأستاذة:

أوبختي نصيرة

السنة الجامعية : 1434هـ/1435هـ

2013م/2014م

بسم الله الرحمن الرحيم

قال الله تعالى:

﴿قالوا سبحانك لا علم لنا إلا ما علمتنا إنك أنت العليم الحكيم ﴾

البقرة 32.

قول مأثور:

"إني رأيت أنه لا يكتب إنسانا كتابه في يومه إلا قال في غده لو غير هذا لكان أحسن، ولو زيد كذا لكان أفضل، ولو ترك ذلك لكان أجمل، وهذا من عظيم العبر، وهو دليل على استيلاء النقص على جملة البشر"

عماد الأصفهاني.

تشكـــــــــــــــــــــــــــــرات:

(...رب أوزعني أن أشكر نعمتك التي أنعمت علي وعلى والدي وأن أعلم صالحا ترضاه وأدخلني برحمتك في عبادك الصالحين....)

الآية 19 من سورة النمل.

بصدق الوفاء والإخلاص أتقدم بالشكر إلى مشرفتي الأستاذة أوبختي على نصائحها القيمة التي مكنتني من إخراج هذه المذكرة في شكلها النهائي،كما لا يفوتني أن أتقدم بالشكر إلى جميع أساتذة العلوم التجارية بملحقة مغنية.

كما أشكر كل موظفي الصندوق الوطني للتوفير والاحتياط لوكالة مغنية.

وإلى كل من ساعدني من قريب أو من بعيد.

الإهـــــــــــــداء:

إلى التي حملتني وهنا على وهن و سقتني من نبع حنانها و عطفها الفياض إلى من كان دعاؤها و رضاها عني سر نجاحي أمي الغالية حفظها الله

إلى رمز الكفاح في الحياة إلى الذي تعب من أجل تربيتي إلى من غرس القيم و الأخلاق في قلبي إلى من أحمل لقبه بكل فخر و اعتزاز أبي أطال الله في عمره

إلى من قاسمني عطف و حنان أمي و أبي "أخي محمد"

وإلى جدتي وجدي رحمه الله إلى الكتكوتين إيلاف و دعاء والى كل عائلتي

إلى أستاذتي المحترمة أوبختي نصيرة و بوهنة كلثوم

إلى كل زملائي في الدرب بوسكين، ياسين ،خالد، أحمد ،فاروق ،حساني

و زميلاتي: وسام، جهيدة، أسماء، فريدة، فاطمة، سهام، نورالهدى،وفاء

إلى كل من علمني حرفا فصرت له عبدا أساتذتي الكرام من الطور الابتدائي إلى ما بعد التدرج

وإلى كل شهداء الجزائر الأبرار

بختاوي الأمين

© Ladie Lynn

مقدمة :

يحتل النظام البنكي منذ فترات طويلة أهمية بالغة في المنظومات الاقتصادية ،وتزداد أهميته من يوم إلى آخر مع التطورات الهامة التي تطرأ على الاقتصاديات الوطنية من جهة ومع التحولات العميقة التي يشهدها المحيط المالي الدولي من جهة ثانية،ولذلك فالمحيط البنكي يعرف العديد من التحولات ترتبط خصوصا بالدور الأساسي الذي أصبحت تلعب الأسواق المالية،فلم تقتصر وظيفة البنوك على الحصول على النقود من أجل تخزينها على شكل ودائع بل أصبحت تبحث عنها من أجل تجميعها وإقراضها للزبائن من أجل سد احتياجاتهم التمويلية ولذلك يمكن القول أن أهم أوجه استعمالات النقود من طرف النظام البنكي تمثلت في منح القروض.

تمثل القروض في حقيقة الأمر النشاط الرئيسي للبنوك والغاية من وجودها،إذ لا معنى في الواقع للودائع التي تجمعها ما لم توظف بطريقة أو بأخرى في تمويل المؤسسات بالقروض المختلفة وتسوية العجز المالي الذي تعاني منه من أجل تسيير نشاطها،فضعف إمكانية التمويل الذاتي للمؤسسات الاقتصادية جعل هذه الأخيرة بحاجة ماسة للبنوك والمنشآت المالية من أجل تمويل إحتياجاتها.

إن مسؤولية اتخاذ القرار منح القروض تعد أهم وأصعب الأعمال البنكية انجازا لأنها تبني على التنبؤات المستقبلية،فهو يحمل في طياته مشكلة المخاطرة ما دام عنصر الخطر مقترنا بالقرض،ومن المعلوم أن منح القرض هو وضع الثقة ولكن هذه الأخيرة عندما يكون الأمر متعلق بمبالغ مالية معتبرة يجب أن تقاس وتقيم بدقة باستعمال الأساليب المتنوعة للإلمام وبوضوح بوضعيه زبونه وبالتالي أخذ القرار الملائم،ولجعل قرار منح القرض نموذجي يسمح بزيادة الربحية دون التضحية بمتطلبات الأمان فضلا على احترام القواعد والإجراءات الاحترازية وتحليل الوضعية المالية لطالب القرض،استعمال وتطبيق الأساليب الحديثة من بينها:الطرق الكلاسيكية المتمثلة في مؤشرات التوازن المالي والنسب المالية التي

ساعدت على معرفة الذمة المالية لطالب القرض غير أن هذه الطريقة لا تخلو من الانتقادات (إعطاء النسب المالية نفس الدرجة من الأهمية،النسب المستعملة لها نفس الدلالة،صعوبة الحصول على المعلومات المحاسبية،...الخ) التي أدت إلى التفكير في طرق كمية أخرى مبنية على الإحصاء منها:طريقة رجال القرض وطريقة القرض التنقيطي التي تعد من أحدث الطرق المساعدة على منح القرض،وعلى هذا الأساس تحاول هذه الدراسة الإجابة على الإشكالية التالية:

كيفية منح القروض البنكية؟ وما هي أهم الاجراءات التي يتبعها البنك في مختلف تعاملاته؟

وللإجابة عن هذه الإشكالية حاولنا قدر المستطاع جمع المعلومات اللازمة لموضوعاتنا وقد تمثلت خطة البحث في فصلين:

الفصل الأول:إحاطة شاملة بماهية القروض البنكية ،أنواعها ،سياسات وإجراءات منحها، مخاطرها والطرق المساعدة على منحها .

الفصل الثاني:دراسة حالة الصندوق الوطني للتوفير والاحتياط

ومن بين الدراسات التي عالجت ولو جزء من هذا الموضوع نجد:

*أطروحة الدكتوراه من إعداد الطالب صوار يوسف،بندي عبد الله عبد السلام،محاولة تقدير عدم تسديد القرض باستعمال القرض التنقيطي والتقنية الاصطناعية بالبنوك الجزائرية -دراسة حالة:بنك الجزائر للتنمية الريفية-تخصص:تسيير ،السنة الجامعية 2008-2009

*Mr.Moulai Khatir Rachid,Gestion des risques de crédits:de la méthode traditionnelle à la méthode de scoring-cas d'une université ABOU BAKR BELKAID;Tlemcen.2002/2003.

الشكل أ:مخطط خطة البحث.

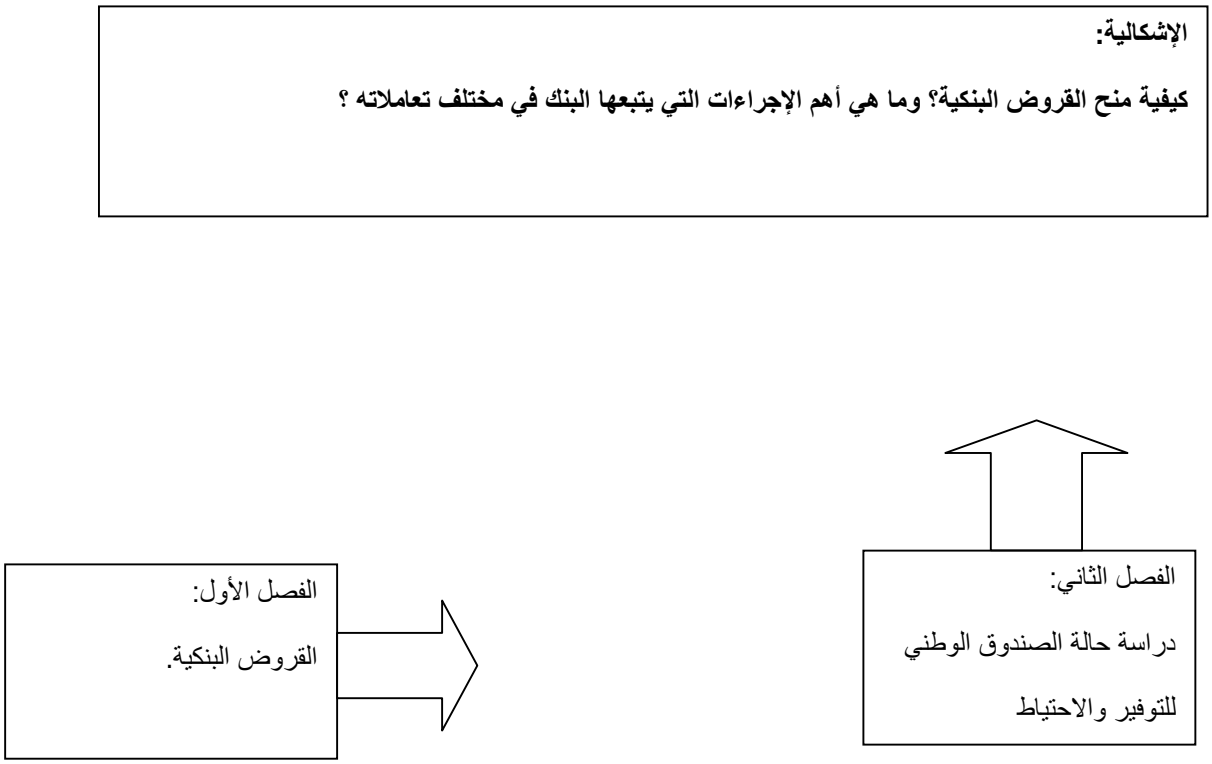

مدخل للفصل:

تمثل القروض في حقيقة الأمر النشاط الرئيسي للبنوك والغاية من وجودها،إذ لا معنى في الواقع للودائع التي تجمعها ما لم تستعمل في سد الحاجات التمويلية للمتعاملين الاقتصاديين،الذين هم في حاجة إليها عن طريق ما يعرف بمنح القروض.

تستند البنوك عند عملية القرض إلى عدة معايير أساسية وتحليلات وإجراءات تتبعها بناءا على سياستها بوضع مجموعة من الشروط يجب توفرها في طالبي القروض،توفر للبنك أكبر درجة من الأمان ضد المخاطر التي يتعرض لها.

ولهذا يلجأ البنكي إلى طرق متعددة تساعده على أخذ القرار الصائب بالموافقة أو رفض منح القرض،ومن بين هذه الطرق نج الطرق الكلاسيكية والطرق الإحصائية

المبحث الأول:أساسيات حول القروض البنكية.

تعد القروض البنكية أحد أهم الخدمات المصرفية من طرف البنك،فهي تمثل وسيلة لتحريك عجلة الاقتصاد من خلال قبول الودائع ومنحها في شكل قروض لسد الحاجات التمويلية للمتعاملين الاقتصاديين بغية إنفاقها وذلك باللجوء إلى مصادر خارجية تتمثل في القروض البنكية.

المطلب الأول:تعريف القروض البنكية:

يختلف مفهوم القرض من باحث إلى آخر كل على حسب تخصصه ووجهة نظره نجد:

لغة:

معنى الائتمان أو القرض باللغة العربية هي القطع،يقال:قرضه قرضا أي قطعة [1]،أما باللغة الانجليزية فهي ناشئة من عبارة CREDO في اللغة اللاتينية وهي تركيب لاصطلاحين:

1-CRAD:وتعني باللغة السنكريتية "الثقة".

2-DO:بمعنى "أضع" باللغة اللاتينية.

ومعناه فالمصطلح "أضع الثقة"[2] ،ومن تم فمنح القرض أي وضع الثقة .

.Faire crédit c'est faire confiance

[1] :د،حسين بلعجوز،مخاطر صيغ التمويل في البنوك الإسلامية والبنوك الكلاسيكية-دراسة مقارنة-مؤسسة الثقافة الجامعية،ب،ط،2009، صفحة 68

[2] :د محمد سعيد أنور سلطان،إدارة البنوك،دار الجامعة الجديدة،ب ط، 2005، ص 389

كما أن كلمة Crédit تقابلها عدة معاني في العمل المصرفي كل حسب ما يناسبه:الائتمان، الاعتماد، التسليف، أما محاسبيا فهي تعبر عن الجانب الدائن في البنك[1].

قانونيا:

وفقا للمادة 68 يشكل عملية القرض في مفهوم هذا الأمر،كل عمل لقاء عرض يضع بموجبه شخص ا أو يعد بوضع أمواله تحت تصرف شخص آخر،أو يأخذ بموجبه لصالح الشخص الآخر التزاما بالتوقيع كالضمان الاحتياطي أو الكفالة،وتعتبر عملية القرض بمثابة عمليات الإيجار المقرونة بحق خيار بالشراء،لاسيما عمليات القرض الايجاري.[2]

فالقرض بلغة القانون هو تسليم المال للغير منقول أو غير المنقول على سبيل الدين،الوديعة، الوكالة، الإيجار، الإعارة، الرهن وفي جميع الأحوال يتعلق الأمر بتسليم مؤقت للمال أي بنية استعادته[3].

اقتصاديا:

إذا كان المعنى الاصطلاحي للقرض هو منح الثقة فاقتصاديا هو منح المدين أجلا لدفع الدين أي تسليف المال بغية استثماره في الإنتاج أو الاستهلاك.

كما يمكن تعريفه بأنه الثقة التي يوليها البنك المتعامل معه لإتاحة مبلغ معين من المال لاستخدامه في غرض محدد خلال فترة معينة ويتم سداده بشروط معينة مقابل عائد متفق عليه.[4]

ويعرفه G.PETIT DUTAILLIS في كتبه مخاطر القروض البنكية منح القرض يعني منح الثقة،إعطاء الحرية التصرف في مال حقيقي مقابل الوعد بالتسديد لذلك المال نفسه أو ما يعادله.[5]

وحسب CHAPIN :1960 القرض مقياس لقابلية الفرد أو الحكومة للحصول على القيم الحالية (نقود، ودائع وخدمات) مقابل تأجيل الدافع إلى وقت محدد في المستقبل.[6]

*الائتمان:المنح من قبل الدائن والأخذ من قبل المدين سواء أموال أو سلع...
*القرض:تقديم مبلغ معين دفعة واحدة من قبل المصرف إلى العميل.
*الاعتماد:تعهد من قبل المصرف بالإقراض أي هو عقد بمقتضاه يضع المصرف تحت تصرف العميل مبلغا معينا يسحب منه متى شاء مرة أو عدة مرات خلال مدة محددة.

[1] :د.شاكر القزويني،محاضرات في اقتصاد البنوك،ديوان المطبوعات الجامعية،ط 2000، ص 90
[2] :د مبروك حسين،الدونة النقدية والمالية الجزائرية،دار الهومه،الطبعة الألى،يناير 2004، ص67
[3] د، شاكر القزويني،مرجع سبق ذكره، ص 90
[4] دجمال الزيدانين السعودي،أساسيات الجهاز المصرفي (المنظور العملي)،دار وائل للطباعة والنشر،الطبعة الأولى،1999، ص 41
[5] Farouk Benyakoub,l'entreprise et le financement bancaire,Edition casabah;2000;p 17
[6] د فلاح حسين الحسيني،د مؤيد عبد الرحمان الوري،إدارة البنوك-مدخل كمي واستراتيجي معاصر- دار وائل للنشر والتوزيع ،الطبعة الرابعة،2008، ص 132

ومن خلال التعاريف السابقة يمكن القول أن القروض البنكية تعتمد على ركيزتين أساسيتين هما الثقة والمدة سواء كان الشخص طبيعيا أو معنويا،كما أن الثقة لا تعبر عن عملية الائتمان،فالقرض له عناصر أربعة على الأقل هي:[1]

1-علاقة مديونية:حيث يفترض وجود دائن مانح القرض (البنك) ومدين متلقي القرض،وواضح أنه يفترض بالضرورة قيام عنصر الثقة بينهما.

2-وجود دين:المبلغ النقدي الذي يعطيه الدائن للمدين،والذي يتعين على الأخير برده.

3-الأجل والفارق الزمني:القدرة التي تمضي بين حدوث المديونية والتخلص منها.

4-**المخاطرة**:تتمثل فيما يمكن أن تتحمله الدائن نتيجة انتظاره على مدينه ناهيك عن احتمال عدم دفع الدين،ولعل هذا هو السبب أو من أسباب حصول الدائن على مبلغه مزيدا بمبلغ معين هو الفائدة.

المطلب الثاني:أهمية القروض البنكية:

لقد أدى التطور الاقتصادي إلى ابراز الدور الذي تلعبه القروض في إشباع الحاجات التمويلية لقطاعات النشاط الاقتصادي المختلفة،حيث أن المدرسة الكلاسيكية اعتبرت القروض ثرا لا بد من الحد منه لما يترتب من أعباء على الاقتصاد القومي،فحسب وجهة نظرها تؤدي القروض إلى عملية التضخم وسوء توزيع الدخل،وأن القروض في حقيقة الأمر هو قريبة مؤجلة يقع عبء سدادها على الأجيال القادمة،إلا أن المدرسة الحديثة تقف موقفا مخالفا إذ تعتبر أن كلا من القروض والضرائب وسيلة عادية لتمويل نفقات الدولة،ويمكن تلخيص دور القرض كالآتي:[2]

- يقوم القرض بدور هام في زيادة الإنتاج ورفع مستوى الدخل القومي،فقد لعبت القروض دورا هاما في تنمية الموارد وبناء اقتصاديات دول عديدة متقدمة،وقد ساهمت القروض الخارجية كذلك في تنمية وحسن استخدام موارد الدول التي تفتقر إلى رأس المال اللازم لذلك.
- تساهم القروض في تحقيق استقرار الدخل ومحاربة البطالة إذ أن اقتراض الدولة في فترات الكساد يؤدي إلى امتصاص المدخرات العاطلة لدى الأفراد والمؤسسات حيث تستخدمها في

[1] :عادل أحمد حشيش،أساسيات الجهاز النقدي والمصرفي،الدار الجامعية، 1992، ص 82
[2] د حسين مصطفى حسين،المالية العامة،ديوان المطبوعات الجامعية ،ط3، 1992، ص 62-63

تمويل نفقاتها فتزيد من الدخول الموزعة وترفع في مستوى الطلب الكلي مما يؤدي في النهاية إلى زيادة أكبر في الدخل القومي ورفع لمستوى العمالة.

- ❖ تعد إدارة البنك مسؤولة عن سلامة إدارة الأموال المقدمة من المساهمين والمودعين الموجودة تحت إشرافها وتحاول الإدارة التوفيق بين المصالح المتضاربة،إذ يطالب المساهمون الحصول على أكبر قدر ممكن من الأرباح ولن يتسنى ذلك إلا بإتباع سياسة سهلة في منح القروض وعلى النقيض من ذلك يتوقع المودعون إتباع سياسة محافظة تضمن لهم سلامة ودائعهم.[1]
- ❖ تؤثر قروض الاستثمار تأثيرا إيجابيا على الصعيد الاقتصادي ،وبالتالي الاجتماعي إذ يستفيد منها الفرد والمؤسسة على المدى الطويل.
- ❖ يعتبر القرض بمثابة وسيلة لتحويل رأس المال من شخص إلى آخر فهو يلعب دور الوسيط للتبادل.
- ❖ ارتفاع نسبة القروض في ميزانيات البنوك يشير دائما على تفاقم معدلات الفائدة والعملات والتي تعتبر كمصدر للإيرادات البنكية التي تتمكن من دفع الفوائد المستحقة للمودعين في تلك البنوك.

المطلب الثالث:أنواع القروض البنكية:

تعددت واختلفت القروض التي تمنحها البنوك التجارية نتيجة لتعقد الحياة الاقتصادية والتقدم الذي عرفته الأنظمة البنكية واتساع حجم الخدمات التي تقدمها مما أدى إلى ظهور عدة أنواع للقروض،فحسب **المدة الزمنية** (تاريخ الاستحقاق) تقسم إلى **قروض قصيرة الأجل، قروض طويلة الأجل، قروض متوسطة الأجل**،أما حسب **الضمان** المقدم إلى البنك نجد:

- **القروض المضمونة**:وبدورها تقسم إلى [2]:

1-القروض المضمونة بضمانات عينية:كأن يقدم المقترض إلى المصرف رهن عقاري يمتلكه أو بضاعة بحوزته.

2-القروض المضمونة بضمانات شخصية:يتم هذا القرض بموجود طرف ثالث شخص طبيعي أو معنوي يضمن السداد في حالة عدم قدرة المقترض أو امتناعه عن التسديد.

[1] د عبد الحميد عبد المطلب،البنوك الشاملة،الدار الجامعية-الاسكندرية-ب،ط،ب،ت، ص105
[2] د زكرياء الجوري،د.يسرى السامرائي،البنوك المركزية،والسياسات النقدية،الطبعة العربية ،2006، ص 81

- **قروض غير المضمونة**:فيها يحصل المقترض على الأموال من المقرض بدون ضمانات شخصية أو عينية غير أن هذا النوع لا بقى بدون توقيف فهو موثق بصورة غير مباشرة ويقوم المقترض بالوفاء بالتسديد في الموعد المتفق عليه.

أما القروض بحسب **الجهة الطالبة للقرض** أو **المستفيدة منه** فنجد:

- **القروض العامة**:تتمثل في تلك القروض الممنوحة لتحويل المشروعات التي تعود إلى المؤسسات الرسمية أو الحكومية التي تمتلكها الدولة.
- **القروض الخاصة**:هي القروض التي يستفيد منها أصحاب المشروعات الفردية المملوكة من قبل الأفراد العاديين أو الهيئات والشركات ذات الصفة الخاصة غير الحكومية.
- **القروض الفردية**:يتمثل في القروض البسيطة تكون للأغراض الاجتماعية المختلفة.

ومن حيث القطاعات الاقتصادية المقترضة نجد:قروض عقارية،تجارية، صناعية وزراعية أما حسب المقرضين هناك قروض يقدمها بنك واحد حيث يستفيد هذا الأخير من الفوائد المستحقة كلية عكس القروض الجمعة التي تعتبر أسلوبا حديثا يشترك فيه مجموعة من البنوك لمنح القرض،ويعتبر القرض المجمع قرضا كبيرا نسبيا يتم تأمينه بالنيابة عن المقترض وذلك عن طريق مجموعة من المقرضة[1].

بالإضافة إلى هذه التقسيمات سنركز اهتمامنا على القروض الممنوحة للنشاط الاقتصادي فنجد:

قروض موجة لتمويل نشاطات الاستغلال وقروض لنشاطات الاستثمار وقروض موجهة لتمويل التجارة الخارجية.

الفرع الأول:القروض الموجهة لتمويل نشاطات الاستغلال:

يعتبر هذه القروض قصيرة من حيث المدة الزمنية حيث لا يتعدى في الغالب 18 شهرا، إذ تلجأ المؤسسات إلى هذا النوع من القروض لإبعاد العجز الذي تسجله خزينتها-حسب وتيرة النشاط وقدرتها على تحصيل ديونها من الغير-وبصفة عامة فإن هذه القروض الموجهة لتمويل النشاطات التي تتميز بالاستمرار والتكرار خلال عملية الإنتاج:كالتموين، التخزين، والتوزيع، ويمكن أن نصنف القروض الاستغلال إلى:**قروض عامة وقروض خاصة** بالإضافة إلى نوع ثالث:هو القرض بالالتزام.

[1] د عبد المعطي رضا أرشيد، محفوظ أحمد جودة،مرجع سبق ذكره، ص110

أولا:القروض العامة: CREDITS GLOBEAUX

هي قروض تكون موجهة بصفة عامة لتمويل الأصول المتداولة وليست مخصصة بأصل معين،تلجأ إليها المؤسسات لمواجهة صعوبات مالية مؤقتة،كما يمكن أن نطلق عليها اسم القروض عن طريق الصندوق Crédit par caisse أو قروض الخزينة Crédit de trésorerie ولها عدة أشكال منها:

1-تسهيلات الصندوق Facilité de caisse:[1]

هي عبارة عن قروض معطاة لتخفيف صعوبات السيولة المؤقتة أو القصيرة جدا،التي يواجهها الزبون والناجمة عن تأخر الإيرادات عن النفقات ،فهي ترمي إلى تغطية الرصيد المدين إلى حين أقرب فرصة تتم فيها عملية التحصيل لصالح الزبون حيث يقتطع مبلغ القروض.

2-الحساب على المكشوف le découvert:

هذا القرض موجه لتسوية النقص في خزينة الزبون،إذ يتشابه مع تسهيلات الصندوق لعدم كفاية رأس المال المتداول بالإضافة إلى أن حساب الزبون مدينا في حدود مبلغ معين،غير أنهما يختلفان في المدة الزمنية حيث يمتد الحساب على المكشوف من 15 يوما إلى سنة كاملة حسب نشاطات المؤسسة (الإستفادة من الظروف التي يتيحها السوق مثل:انخفاض سعر سلعة معينة).

3-قروض الموسم Crédit de campagne:

هي قروض تلجأ إليها المؤسسات لمواجهة حاجيات الخزينة الناتجة عن النشاط الموسمي،مدته تمتد إلى غاية 9 أشهر حيث يقوم البنك بتمويل كل التكاليف بل بجزء منها،كل أن الزبون مطالب بتقديم مخطط تمويل يبين نفقات هذا النشاط والمردودية مع التعهد بالتسديد على أساس هذا المخطط.

4-قروض الربط Crédit de relais :

عبارة عن قروض لتمويل عملية مالية ولا يقرر البنكي منحه إلا في حالة التأكد من تحققها،ولكنه مؤجل فقط لأسباب خارجية وهي تهدف إلى تحقيق الفرصة المتاحة أما المؤسسة في انتظار العملية المالية،ويمكن حصر هذه العمليات في :

- ✓ تمويل المؤسسة لعملية الاستثمار بقرار تمويلي من مؤسسة مالية متخصصة.
- ✓ توسيع طاقة المؤسسة بقرار من مجلس الإدارة "إصدار أسهم وسندات جديدة"

[1] طاهر لطرش،تقنيات البنوك،ديوان المطبوعات الجامعية،ط4، 2005، ص 58-59

✓ بيع عقارات تعتقد أنها في غير حاجة إليها "اللجوء للبنك في انتظار دخول هذه الأموال"

ثانيا:القروض الخاصة (قروض الضمانات) Crédit spécifiques:

عكس القروض العامة وهي تستعمل لتمويل أصل واحد من بين الأصول المتداولة،ومن أنواعها

1-التسبيقات على البضائع

Avances sur marchandies ou Avances sur stocks:

تتمثل في عملية تحويل المخزون حيث تضبط مقابله سلع ما،وتعتبر تحت تصرف أو رهن حيازة الدائن المصرفي الذي يقوم بمنح هذا النوع من القروض يجب أن يكون على دراية كبيرة بهذه البضائع،تقدم التسبيقات على البضائع أساسا على المواد الأولية والمنتوجات الأساسية المتداولة دوليا (سكر، شاي،....الخ)أما في الجزائر فتستعمل على المنتوجات المصنعة ونصف المصنعة ،وتجنبا لخطر هذا النوع من القروض عادة ما يأخذ المصرفي كاحتياط هامش الأمان بين قيمة القرض الممنوح وقيمة السلع المرهونة والصيغة الأكثر ضمانا وتداولا للتسبيقات على البضائع هي التمويل الخاص بسند الخزينة.[1]

2-التسبيقات على الصفقات العمومية Avance sur marché public

يتجسد هذا النوع من القروض في طبيعة الأعمال التي تقوم بها السلطات العمومية إذ أن حجم وأهمية المشاريع وطرقة الدفع التي تعتبر ثقيلة نسبيا تحتم على المقاول اللجوء للبنك للحصول على الأموال غير المتاحة في الحال لدى هذه السلطات وذلك من أجل إنجاز أشغاله،ويمكن للبنوك أن تمنح نوعين من القروض لتمويل الصفقات العمومية وهي:

✓ منح كفالات لصالح المقاولين

✓ منح قروض فعلية

3-الخصم التجاري Escompte commercial

يعتبر القرض التجاري من القروض قصيرة الأجل التي يمكن منحها بسهولة حيث يقوم البنك من خلالها بشراء الورقة التجارية من حاملها المحتاج إلى السيولة الآنية قبل موعد استحقاق الورقة ويحل البنك محل الزبون في الدائنية إلى غاية موعد الاستحقاق مقابل أجر يسمى بعمولة الخصم Commssion

[1] سند الخزينة:عبارة عن ورقة تجارية تتعلق بالبضائع المخزونة والموضوعة في المخازن العامة ومقابل ايداع البضائع ترسل المخازن العامة حسب المودع ما يسهى "وصل السند الخاص".

ومن أهم المزايا التي يتمتع بها الخصم التجاري نجد:

- ✓ انتقال الورقة التجارية بمجرد التوقيع على ظهرها
- ✓ يعتبر كل الموقعين على الورقة التجارية متضامنين من حيث المسؤولية في حالة عدم السداد
- ✓ يمكن للبنك تظهير الورقة أو إعادة خصمها للبنك المركزي وبالتالي لا تجمد أمواله.

ثالثا:القرض بالالتزام Crédit par engagement:[1]

إن القرض بالالتزام أو التوقيع لا يتجسد في إعطاء الأموال حقيقية من طرف البنك إلى الزبون،وإنما يتمثل في الضمان الذي يقدمه له لتمكينه من الحصول على الأموال من جهة أخرى،أي أن البنك هنا لا يعطي نقودا ولكن يمنح الثقة فقط،ويكون مضطر إلى إعطاء النقود إذا عجز الزبون على الوفاء بالتزاماته.

رابعا:القروض المقدمة للأفراد Crédit aux particuliers:

هي قروض لتمويل نفقات الاستهلاك الخاصة بالأفراد (الزبائن) حيث يستعمل في تسديد المشتريات الشخصية للأفراد عن طريق بطاقة القرض Carte de Crédit التي يصدرها البنك أو المنشآت المالية للأفراد الذين لديهم رصيد بنكي كافي.

إن هذا النوع من القروض لا يزال في بدايته في الجزائر إذ لم تستطع البنوك حتى الآن أن تطور استعماله ليرقى إلى درجة الممارسة التقليدية.

الفرع الثاني:القروض الموجهة لتمويل نشاطات الاستثمار.

يمكن تقسيم القروض الموجهة لتمويل نشاطات الاستثمار إلى قروض كلاسيكية وأخرى إيجارية .

أولا:القروض الكلاسيكية:

يتم اللجوء إلى مثل هذا النوع من القروض لتغطية الاحتياجات من الاستثمارات التي لا يمكن تحقيقها عن طريق التمويل الذاتي فقط،فهو يعتبر الوسيلة الأساسية لتمويل استثمارات المؤسسة ويمكن تصنيفها إلى :

1-قروض متوسطة الأجل :Crédit à moyen terme

تمنح القروض متوسطة الأجل لتغطية احتياجات التجهيزات مثل:الآلات، المعدات، وسائل النقل،....الخ وتترامح مدة هذا النوع من القروض ما بين سنة وسبعة سنوات ونجد نوعين:

[1] د طاهر لطرش،مرجع سبق ذكره،ص 67-68

- ✓ قروض قابلة للتعبئة لدى مؤسسات مالية أخرى أو لدى متعهد الإصدار:يعني أن البنك المقرض بإمكانه خصم هذه القروض لدى مؤسسة مالية أخرى أو لدى البنك المركزي، ويسمح له ذلك بالحصول على السيولة في حالة الحاجة إليها دون انتظار أجل استحقاق القرض الذي منحه،ويسمح ذلك بالتقليل من خطر تجميد الأموال ويجنبه إلى حد ما الوقوع في أزمة نقص السيولة.
- ✓ قروض غير قابلة للتعبئة:هي الحالة التي لا يتوفر البنك فيها على إمكانية إعادة خصم هذه القروض لدى المؤسسة مالية أخرى أو لدى البنك المركزي وبالتالي يكون مجبرا على انتظار سداد المقترض لهذا القرض.

2-القروض طويلة الأجل Crédit à long terme:

إن الهدف الرئيسي من القروض طويلة الأجل هو تغطية احتياجات المشاريع الاستراتيجية الكبيرة من بينها الأراضي ،المباني ،...الخ التي تفوق مدة استحقاقها في غالب الأحيان 7 سنوات لتمتد إلى 20 سنة،كما أن المبلغ الذي يقدمه هذا النوع من القروض وطول الفترة جعلها تنطوي على مخاطر عالية،الأمر الذي أدى إلى وجود مؤسسات متخصصة غير أن البنوك اقتحمت هذا الميدان لتصبح مؤسسات مانحة للقروض الطويلة الأجل.

ثانيا:القرض الإيجاري Crédit Bail ou Leasing:[1]

يعرف القرض الايجاري بأنه "كل عملية ايجار للمدة الطويلة تنتهي بحق الاختيار بالشراء من عدمه مع مراعاة الأقساط المدفوعة" أي قيام البنك بكراء أو تأجير الآلات ،التجهيزات المباني....الخ لمدة معينة مقابل دفع أجرة تتناسب مع تلك المدة مع بقاء مسؤولية الصيانة والتأمين على عاتق المستأجر الذي بإمكانه في نهاية العقد أن:

- ✓ يرجع الاستثمار إلى المؤجر خال من العيوب
- ✓ تجديد العقد مع الاتفاق على السعر مجددا
- ✓ شراء الاستثمار بالقيمة المتبقية

[1] د حسين بلعجوز،مرجع سبق ذكره،ص 87

الفرع الثالث:القروض الموجهة لتمويل التجارة الخارجية:

إن تسوية المبادلات على المستوى الحدود بطرح عدة مشاكل ناتجة عن اختلاف الأنظمة السياسية والاقتصادية والمالية بين الدول إضافة إلى اختلاف القوانين التجارية والضريبية والجمركية،أضف إلى ذلك اختلاف عملات الدفع المستعملة.

إن هذه الاختلافات تحتم ضرورة معرفة تقنيات التجارة الخارجية من خلال التحكم في ميكانيزمات الصرف وتطور الأسواق المالية،الدولية والاتجاهات العامة لهذه التطورات،مما توجب على النظام البنكي القيام بهذه العمليات من خلال الربط بين المستوردين والمصدرين وتنفيذ عملياتهم المالية بناءا على طلباتهم حيث يتدخل في أسواق الصرف والأسواق المالية إما مقترضا أو مانحا للقرض،وتتخذ هذه الأخيرة شكلين هما:

أولا:القروض الموجهة لتمويل الواردات:

يتم تمويل الواردات عن طريق عدة أشكال منها:

1-الاعتماد المستندي Crédit Documentaire:

"يمثل الاعتماد المستندي تعهدا يصدر من قبل أحد البنوك (بناء على طلب أحد العملاء) يلتزم بموجبه البنك بسداد قيمة الكمبيالات أو الحوالات أو المستندات المقدمة إليه لصالح شخص أو طرف آخر هو المستفيد"[1]

كما يمكن تعريفه بأنه "تلك العملية التي يقبل بموجبها بنك المستورد أن يحل محل المستورد في الالتزام بتسديد وارداته لصالح المصدر الأجنبي عن طريق البنك الذي يمثله مقابل استلام الوثائق أو المستندات التي تدل على أن المصدر قد قام فعلا بإرسال البضاعة المتعاقد عليها"[2]

2-التحصيل المستندي Encaissement Documentaire:

[1] د سعيد عبد العزيز،الاعتمادات المستندية،الدار الجامعية،ب ط،2005، ص9

[2] أ.سيب مراد،محاضرات في تقنيا ت البنوك ،السنة الرابعة تخصص مالية،دفعة 2009-2010

هو آلية يقوم من خلالها المصدر بإصدار الكمبيالات وإعطاء كل المستندات لبنكه الذي يقوم هذا الأخير بإجراءات تسليم المستندات إلى المستورد أو إلى البنك الذي يمثله مقابل تسليم مبلغ الصفقة أو قبول الكمبيالة وتجدر الإشارة في التحصيل أن المستورد لا يمكنه أن يستلم المستندات إلا بعد قبول الكمبيالة أو تسديد المبلغ.

3-خصم الكمبيالة المستندية

Exompte de la traite documentaire:

خصم الكمبيالات المستندية هي إمكانية متاحة للمصدر كي يقوم بتعبئة الكمبيالة التي تم سحبها على المستورد وإذا كان الأمر في التحصيل المستندي يتمثل في التكليف الذي يحصل عليه بنك المصدر في تحصيل دين المصدر على المستورد فإنه في حالة خصم الكمبيالات المستندية يطلب المصدر من بنكه أن يخصم له هذه الورقة أي يقوم بدفع قيمتها له ويحل محله في الدائنية إلى غاية تاريخ الاستحقاق.

ثانيا:القروض الموجهة لتمويل الصادرات.

وتتمثل في الأنواع التالية:

1-قرض المشتري :Crédit Acheteur:[1]

هو عملية يقوم بها بنك معين أو مجموعة من البنوك المصدر أو مجموعة من بنوك البلد المصدر،بحيث يستعمله هذا لأخير لتسديد مبلغ الصفقة نقدا للمصدر،ويمنح قرض المشتري لفترة تتجاوز 18 شهرا ويلعب المصدر دور الوسيط في المفاوضات ما بين المستورد والبنوك المعنية بغرض إتمام عملية القرض هذه،فكلا الطرفين يستفيدان من هذا النوع من القروض حيث يستفيذ المستورد من تسهيلات مالية نسبيا مع استيلامه الآني للبضاعة كما يستفيد المصدر من تدخل هذه البنوك وذلك بحصوله على التسديد الفوري من طرف المستورد لمبلغ الصفقة .

2-قرض المستورد Crédit fournisseur:

يتمثل في قيام البنك بمنح القرض للمصدر لتمويل صادراته،إذ هو ناشئ بالأساس مهلة للتسديد (القرض) يمنحها المصدر لفائدة المستورد،وبمعنى آخر عندما يمنح المصدر لصالح زبونه الأجنبي مهلة

[1] دحسين عجوز،مرجع سبق ذكره،ص 104

للتسديد يلجأ على البنك للتفاوض حول إمكانية قيام هذا الأخير بمنحه قرضا لتمويل هذه الصادرات،ولذلك يبدو قرض المورد على أنه شاء لديون من طرف البنك على المدى المتوسط[1].

3-التمويل الجزافي Financement forfaitaire:

التمويل الجزافي هو إمكانية بيع السندات والكمبيالات من أجل الحصول على التمويل النقدي الفوري،وتنشأ نتيجة قيام المصدر ببيع السلع إلى المستورد في بلد آخر،ورغبة من المصدر في حصول على تمويل مقابل سندات الدين التي بحوزته يقوم ببيعها إلى أحد البنوك أو مؤسسات التمويل المتخصصة دون حق الرجوع من البائع ويتم هذا البيع بأن يسلم المصدر السندات أو الكمبيالات المباعة والتي تستحق عادة خلال فترة زمنية تمتد عادة إلى 5 سنوات من تاريخ الصفقة على المشتري الدين مقابل الحصول على قيمتها فورا.

4-القرض الإجاري الدولي:[2]

يتضمن مضمون هذه العملية في قيام المصدر ببيع سلعة إلى مؤسسات مالية متخصصة أجنبية،والتي تقوم بالتفاوض مع المستورد حول إجراءات إبرام عقد إيجاري وتنفيذه،وبهذه الطريقة فغن المصدر سوف يستفيد من التسوية المالية الفورية وبالعملة الوطنية،في حين أن المستورد يستفيد من المزايا التي يقدمها عقد القرض الإيجاري وخاصة عدم التسديد الفوري لمبلغ الصفقة الذي يكون عادة كبيرا.

[1] د طاهر لطرش،مرجع سبق ذكره، ص125
[2] د طاهر لطرش،مرجع سبق ذكره، ص 127

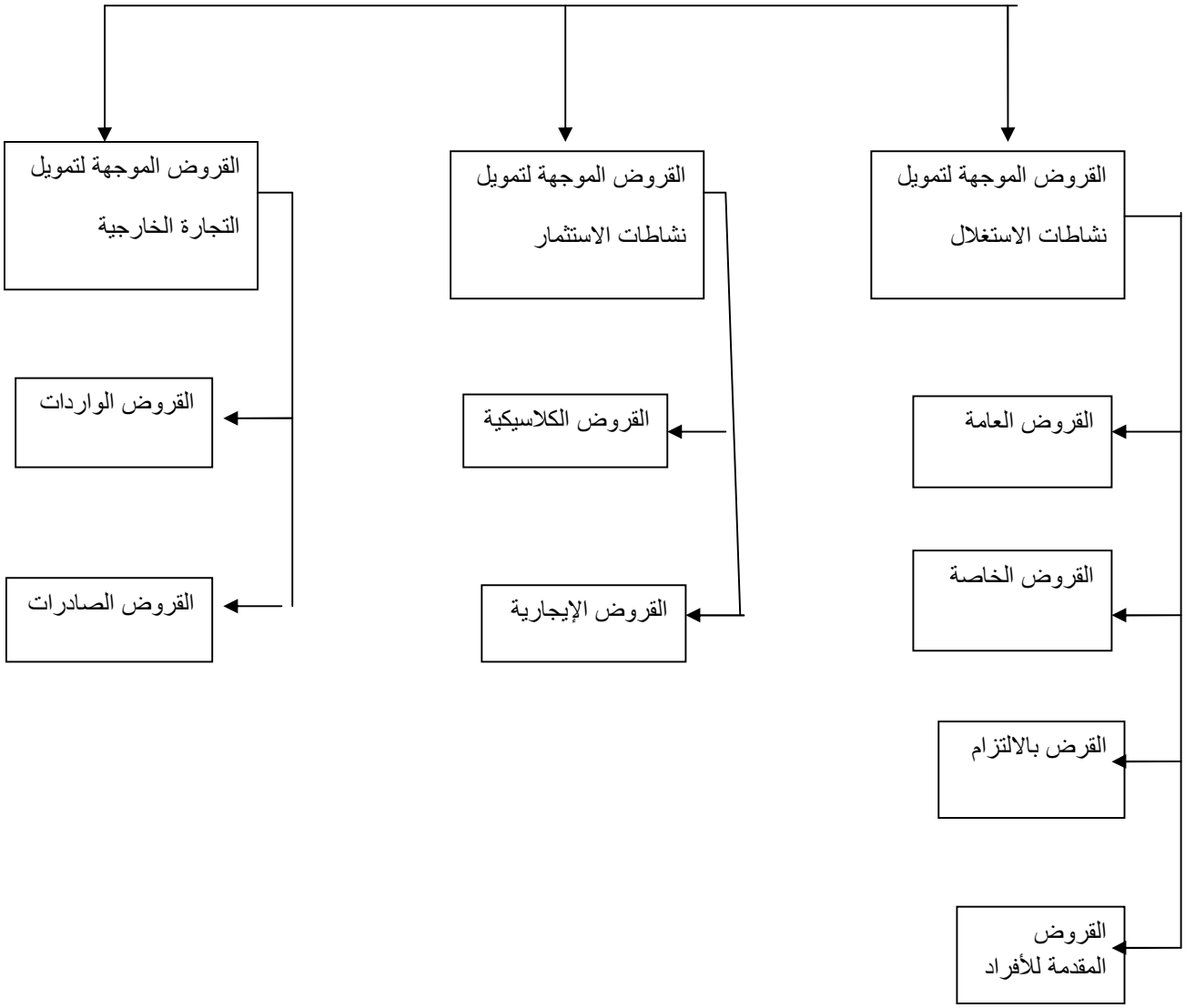

الشكل 1-1:أنواع القروض البنكية

المصدر:من إعداد الطالب.

المبحث الثاني:آلية منح القروض ومخاطرها:

إن توجه البنوك التجارية نحو الاستثمار في القروض طويلة الأجل وصعوبة التخلص منها قبل آجال استحقاقها حتم عليه ضرورة إتباع سياسة اقراضية تكون له المرشد في إدارة وظيفة الإقراض إذ يستند إلى تطبيق هذه السياسة على عدة اعتبارات للاتخاذ قرار منح الائتمان وذلك تجنبا لعدة مخاطر تترتب على هذا العملية.

المطلب الأول:سياسة الإقراض والعوامل المؤثرة فيها

إن اتخاذ البنك لقرار منح القرض لا يكون عشوائيا وإنما عن طريق إتباع سياسة الإقراض المناسبة له بغية تحقيق أهدافه.

أولا:مفهوم سياسة الإقراض.[1]

يمكن تعريف سياسة الإقراض بأنها مجموعة القواعد والإجراءات والتدابير المتعلقة بتحديد حجم ومواصفات القروض وتلك التي تحدد ضوابط منح هذه القروض ومتابعتها وتحصيلها وبناءا على ذلك فإن سياسة الإقراض في البنك التجاري يجب أن تشمل على القواعد التي تحكم عمليات الإقراض بمراحلها المختلفة وأن تكون هذه القواعد مرنة ومبلغة إلى جميع المستويات الإدارية المعنية بنشاط الإقراض.

وتتمثل أهداف سياسة الإقراض فيما يلي:

- ✓ سلامة القروض الممنوحة
- ✓ تحقيق عاد مرضي
- ✓ تأمين الرقابة المستمرة على عملية الإقراض في كافة مراحلها.

ثانيا:مكونات سياسة الإقراض:

على الرغم من اختلاف سياسة الإقراض من بنك إلى آخر إلا أنها تتفق بصفة عامة في العناصر التي تتوفر عليها هذه السياسة،ويمكن تحديد هذه العناصر فيما يلي:

[1] عيد المطلب عبد الحميد،البنوك الشاملة :عملياتها وإدارتها،ص 118-119

1-حجم الأموال الممكن إقراضها:تقوم إدارة البنوك بتحديد حجم الأموال المتاحة للإقراض بناءا على حجم الودائع الواجب الاحتفاظ بها لمقابلة طلبات السحب،إذ يقوم البنك المركزيي بتحديد نسبة الاحتياطي الإجباري التي على أساسها يستطيع البنك تحديد حجم المبلغ المحتفظ به لمواجهة طلبات السحب.

2-الضمانات المقبولة من جانب البنك:عند منح القروض يراعي البنك أن تكون قيمة الضمان أكبر من قيمة القرض والفرق بينهما يسمى الهامش،وعادة تختلف نسب الهامش على الضمانات المختلفة من بنك إلى آخر ،وذلك على ضوء القواعد التي يضعها البنك المركزي،ويرجع الاختلاف تلك الضمانات إلى ثبات قيمتها السوقية،ومدى قابليتها للتلف،إمكانية تخزينها بتكلفة معقولة وألا يكون سبق رهنها.[1]

3-مستويات اتخاذ القرار:تحدد سياسة الإقراض المستويات الإدارية التي يقع على عاتقها مسؤولية اتخاذ قرار منح القروض أو عدم منحه،وذلك بهدف تجنب ضياع وقت الغدارة العليا في دراسة كافة ملفات القروض كالقروض الروتينية التي لا تزيد قيمتها عن حد معين يمكن لمدير دائرة القروض اتخاذ القرار دون اللجوء إلى لجنة الإقراض المختصة.

4-تشكيلة القروض:يحدد البنك عددا من استراتيجيات التنويع لاستثماراته بغية التقليل من مخاطره فمثلا هناك تنويع وفق تاريخ الاستحقاق حيث توجد قروض قصيرة،متوسطة وطويلة الأجل.والتنويع على أساس الموقع الجغرافي للنشاط الذي يوجه إليه القرض،التنويع وفق قطاعات النشاط:قروض توجه إلى القطاع الزراعي،الصناعي والخدمات بالإضافة إلى التنويع على أساس طبيعة نشاط العميل داخل القطاع.

5-سعر الفائدة:إن الدخل المتولد من عملية الإقراض (سعر الفائدة) من الأمور الهامة التي توجب الحرص الشديد عند تحديد هذا السعر والذي يتأثر بعدة عوامل منها:أسعار الفائدة السائدة في السوق،درجة المنافسة بين البنوك،سعر الخصم الذي يحدده البنك المركزي...الخ

[1] عبد المطلب عبد الحميد،البنوك الشاملة:عملياتها وإدارتها،ص 123

6-مجالات الإقراض غير المسموح بتمويلها:يحدد البنك في سياسة الإقراض بعض النشاطات التي لا يسمح بتمويلها لأسباب دينية أو أخلاقية كصناعة الأسلحة،تمويل إنتاج المشروبات الكحولية،صناعات يحتمل تعرضها للأزمات...الخ.

7-ملف القرض:تحدد سياسة الإقراض في البنك المستندات الواجب تقديمها من قبل العميل عند طلب القرض.

8-**متابعة القروض**:إن مشكلة القروض المتعثرة أوجبت على البنوك تصميم نظام للرقابة على هذه القروض،إذ تنص سياسة الإقراض على ضرورة متابعة القروض التي تم تقديمها لاكتشاف الصعوبات المحتملة للسداد بما يسمح باتخاذ الإجراءات الملائمة في الوقت المناسب،وتتمثل هذه المشكلات في انخفاض القيمة السوقية للأصول المرهونة،عدم قدرة العميل على سداد مستحقات البنك في المواعيد المحددة وهذا وقد تنص السياسة على الحد الأقصى للتأخير الذي ينبغي أن تتخذ بعده إجراءات معينة-تنص عليها السياسة-بما يضمن تحصيل مستحقات البنك أو الجانب الأكبر منها[1].

ثالثا:العوامل المؤثرة في سياسة الإقراض:

هناك عوامل عديدة تؤثر فالصياغة سياسة الإقراض ولعل أهمها ما يلي:

1-**الظروف الاقتصادية السائدة**:تتأثر السياسة الإقراضية بشكل مباشر بالأوضاع الاقتصادية السائدة في البلاد،فمن غير الممكن أن يقوم البنك بعملية الإقراض بمجرد توفر الموارد المالية لديه دون القيام بدراسة الأوضاع الاقتصادية والوقوف على دورات الرواج والكساد السائدة أو المتوقع حدوثها،وذلك بغية صياغة سياسة اقراضية تتماشى مع هذه الظروف،ففي حالة الرواج أين يسود التفاؤل يلجأ البنك إلى التوسع في منح القروض عكس حالة الكساد التي يتشدد البنك في عملية الإقراض.

2-الودائع المصرفية:يعتبر حجم الودائع العامل الأساسي الذي يؤثر على قدرة البنك على الإقراض،إذ يعتمد عليها بالدرجة الأولى،كما يجب أن يراعي البنك أثناء صياغته لسياسته الإقراضية تناسب تواريخ الاستحقاق مع تاريخ بقاء الودائع داخل البنك،إذ يمكن له أن يقرض نسبة عالية من

[1] د منير إبراهيم الهندي،إدارة البنوك التجارية-مدخل اتخاذ القرارات-الطبعة الثالثة،2000، ص 216

الودائع الآجلة ولمدة طويلة ولكن ليس بإمكانه القيام بذلك في حالة الودائع الجارية،إضافة إلى ذلك من الضروري تخصيص وديعة معينة لكل قرض وبل ينبغي عند تحديد أنواع القروض الممكن منحها أن ننظر إلى الوضع بصورة عامة على أساس الجزء المستقر وغير المستقر منها[1].

3-**السياسة النقدية**:إن هدف السياسة الإقراضية المتمثل في تحقيق أقصى ربح ممكن بأدنى تكلفة يحتم عليها التوسع في عمليات الإقراض،لكن الدور الرقابي للبنك المركزي المتمثل في المحافظة على الاستقرار النقدي والاقتصادي يفرض قيوده عن طريق تحديد سقف للقروض التي يمكن منحها بمختلف أنواعها.

4-معدل أسعار الفائدة على القروض والودائع:إن معدل أسعار الفائدة له تأثير كبير في عملية الإقراض حيث كما كان الفرق بين معدل أسعار الفائدة على القروض ومعدل أسعار الفائدة على الودائع أكبر كلما كان باستطاعة البنك تحقيق أرباح أكثر،ولا ينبغي أن ننسى احتساب التكاليف الإدارية والعمومية وغيرها من التكاليف غير المباشرة.

5-طبيعة الإدارة:إن لأعضاء مجلس الإدارة دور كبير في رسم السياسة الإقراضية –توسيعية أو انكماشية-فقد نجد إدارة متحفظة تتشدد من حيث الضمانات المقدمة للقرض وبالتالي يضيع البنك فرصة زيادة مستوى الإقراض لديها،عكس الإدارة المتساهلة التي ترتفع نسبة الإقراض إلا أن المخاطر التي تنتج من التساهل في عملية منح القروض تكون عالية،كما تلعب كفاءة وخبرة موظفي البنك دور كبير في التأثير على السياسة الإقراضية فنقص الخبرة تؤدي على التباطؤ لبعض البنوك للدخول في مجالات قروض معينة.

المطلب الثاني:إجراءات منح القروض:

إن الأموال التي تمنحها البنوك التجارية للمقرضين ما هي إلا أموال المودعين من الأجر وشركات لذلك وكان لزاما على إدارة الإقراض عند اتخاذها لقرار منح القرض أو رفض اتباع إجراءات بعيدا عن العشوائية في الوصول إلى القرار السليم.

تمر عملية منح القروض بعدة خطوات أهمها:

[1] د عبد المعطي رضا أرشيد،د محفوظ أحمد جودة،مرجع سبق ذكره ،ص 207

أولا:الفحص الأول لطالب القرض:

تبدأ حياة القرض بمجرد ملأ الاستمارة من طرف المقترض وفقا للنموذج المعد من قبل البنك يقوم هذا المقترض بتقديمه إلى قسم تحليل القروض لإجراء دراسة مفصلة عليه من حيث الغرض من القرض والقدرة الزمنية وجدول سداده وفقا للسياسة الإقراضية المتبعة في البنك وتساعد المقابلات الشخصية مع الزبون على معرفة شخصيته وقدراته بوجه عام كما أن زيارة المؤسسة طالبة القرض تمكن من معرفة أصولها وظروفها التشغيلية،وكل هذه الأمور تساعد على القرار المبدئي بمنح القرض أو رفضه مع تبيان الأسباب.

ثانيا:تحليل المركز المالي للعميل:

يتم تحليل المركز المالي للمقترض من خلال دراسة القوائم المالية وتحليلها لقدرات تصل إلى ثلاث سنوات لتمتد أكثر حسب طبيعة القرض وتشمل هذه الدراسة على حساب بعض النسب والمعدلات كسب السيولة،الربحية، المردودية.

ثالثا:التفاوض مع المقترض:

بعد تجميع المعلومات عن طالب القرض وطبيعة القرض وتحليل مركزه المالي،يقوم البنك بالتفاوض مع زبونه على شروط العقد الذي يتضمن تحديد مبلغ القرض طريقة سداده، الضمانات، سعر الفائدة وغيرها من الشروط.

رابعا:اتخاذ القرار:

على ضوء تحليل البيانات والمفاوضات مع العميل فإن القرار الذي يقترحه الموظف أو العميل المختص قد يأخذ أحد الصور الآتية قبول أو رفض أو الحصول على معلومات إضافية،وفي الحالة الأخيرة ينبغي مقارنة تكلفة الحصول على معلومات إضافية مع مقدار التخفيض المحتمل في الخسارة نتيجة لتوفر تلك المعلومات وإذا ما أشارت التوقعات إلى أن تجميع معلومات إضافية يعتبر قرار غير اقتصادي،فإنه ينبغي الاعتماد على الخبرة لوضع طلب العميل ضمن الطلبات المقترحة أو رفضها.

وفي كثير من الحالات لا يعتبر القرار الذي اقترحه الموظف المختص نهائيا حتى يعرض على المدير إدارة الإقراض،بل وربما يحتاج إقراره إلى الرجوع إلى اللجنة التنفيذية للقروض والهدف من مراجعة قرارات الإقراض قبل اعتمادها هو التأكد من أن كافة التدابير قد اتخذت لحماية البنك ضد مخاطر غير متوقعة والتأكد من أن العائد الذي سيحصل عليه البنك يتعادل مع المخاطر التي قد يتعرض لها،وفي حالة رفض أحد طلبات الإقراض ينبغي أن يعطي العميل مبررا مقنعا لقرار الرفض[1].

خامسا:صرف القرض:

بصدور القرار النهائي بالموافقة على منح القرض يبدأ وضع هذا القرار حيز التنفيذ حيث يشترط ليبدأ استخدام القرض توقيع الزبون على اتفاقية القرض وتقديمه لضمانات المطلوبة واستسقاء التعهدات والالتزامات وبعد التوقيع على العقد يحق للمقترض البدأ في استخدام القرض ووضع قيمة القرض تحت تصرف المقترض.

سادسا:متابعة القرض:

إذ أكثر مراحل عميلة القرض خطورة هي متابعة نشاط العميل وتنتهي بمجرد انقضاء مدة القرض عليها والهدف من هذه المتابعة هو الاطمئنان عن سداد أصل القرض وفوائده في مواعيد استحقاقها بالإضافة إلى اكتشاف المخاطر المحتملة والعمل على تجنبها قبل وقوعها بالفعل،وتمر عملية المتابعة بثلاث مراحل هي:متابعة قبل الصرف، متابعة أثناء الصرف، متابعة بعد الصرف إذ يمكن أن تضر من خلال عملية المتابعة بعض التصرفات عن العميل والتي تتطلب اتخاذ إجراءات قانونية لمواجهتها للحفاظ على حقوق البنك.

سابعا:تحصيل القرض:يتم تحصيل مستحقات القرض حسب جداول السداد المتفق عليها في العقد .

والشكل الآتي يبين متخلف إجراءات القروض وتحصيلها.

[1] دمنير إبراهيم الهندي،مرجع سبق ذكره، ص142.

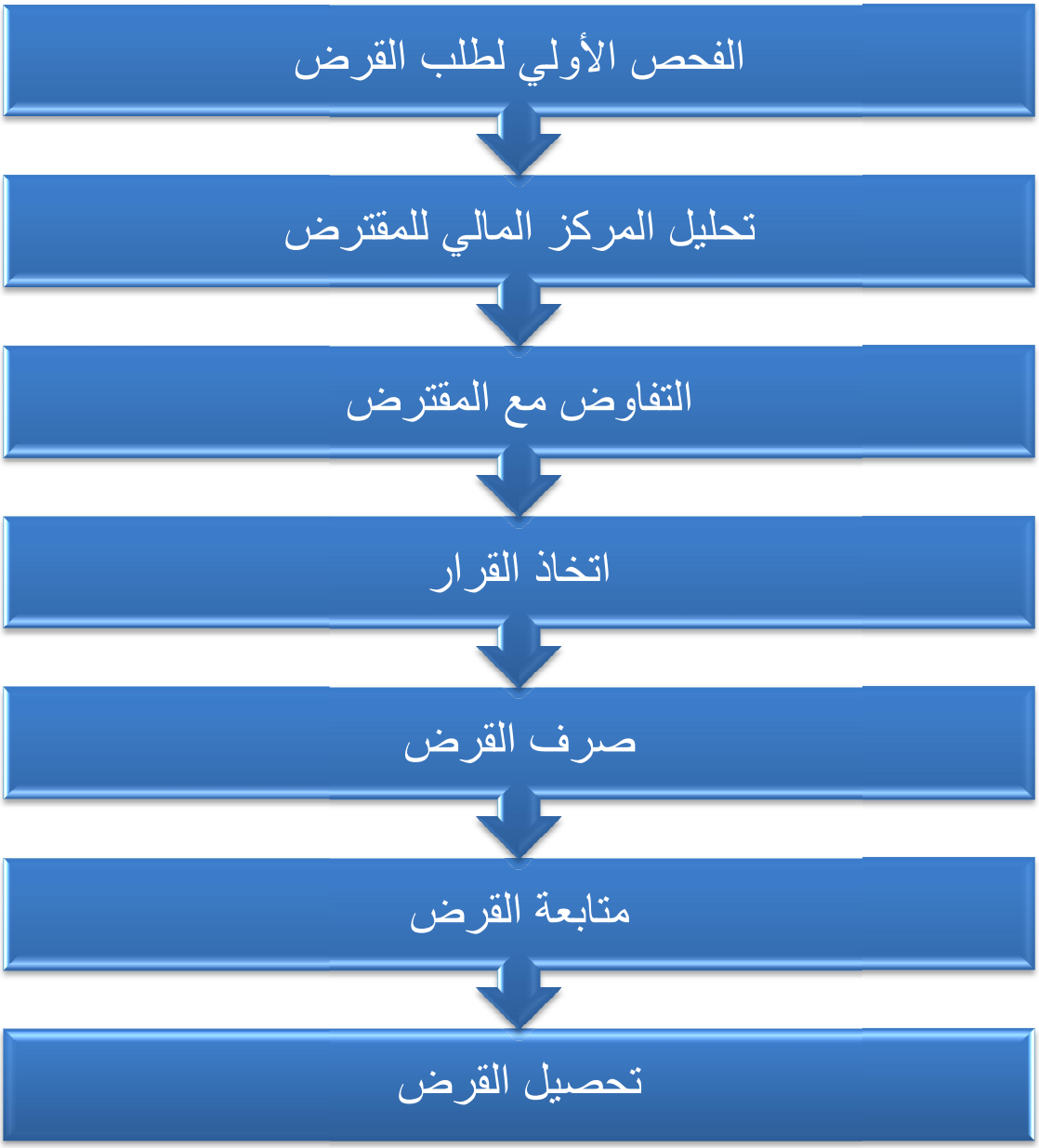

الشكل 1-2:إجراء منح القروض وتحصيلها.

المصدر:من إعداد الطالب.

المطلب الثالث:مخاطر القروض البنكية

إن منح القروض يعني منح الثقة معرضة للانحلال والتلاشي مهما كانت درجتها وذلك لأن بعض العملاء لا يقومون بالتسديد في الوقت المتفق عليه أو الامتناع كليا مما يعرض البنك إلى مخاطر متعددة.

الفرع الأول:مفهوم مخاطر القروض البنكية

تعرف مخاطر القروض على أنها الخسائر المحتملة من جراء امتناع الزبون أو عدم قدرته على التسديد ما يدين به كاملا أو في الوقت المحدد[1]، كما يمكن تعريفها على أنها :عدم إمكانية التقدير المطلق لتلقي الأرباح الموجودة والمتوقعة من توظيف الأموال،ومن أهم المخاطر التي يتعرض لها البنك نجد:مخاطر مالية تمس اختلال التوازن المالي واقتصادية نتيجة ظهور قوانين جديدة قد تؤدي إلى حدوث انقطاع جزئي أو كلي للسوق الذي يتعامل فيه البنك.

الفرع الثاني:أنواع مخاطر القروض البنكية :

تختلف أنواع مخاطر القروض البنكية باختلاف أنواع القروض الممنوحة ويمكن التمييز بين المخاطر الخاصة والعامة إضافة إلى مخاطر أخرى.

أولا:المخاطر الخاصة:

هي مخاطر تتعلق بالزبون نفسه وتؤثر على قدرته على التسديد وتتمثل في :

- ✓ **خطر التجميد:**إن التأخير في دفع المبلغ المقترض يؤدي إلى تجميد الأموال وهو ما يؤثر بطريقة مباشرة على توازن الخزينة ويجعل البنك في وضع حرج.
- ✓ **خطر عدم التسديد:**يعتبر خطر عدم التسديد أو خطر عدم القدرة على الوفاء من أكثر المخاطر الجسيمة التي يتعرض لها البنك،حيث لا يستطيع هذا الأخير استرجاع الأموال المقترضة فيصبح عاجزا عن دفع أموال المودعين،ويندرج تحت هذا الخطر عدة مخاطر منها:

[1] د إدارة الائتمان"منظور شمولي"،دار الميسرة للنشر والتوزيع، الطبعة الأولى،2010، ص 244

- ✓ **مخاطر مالية:** وتخص مدى قدرة المدين على سداد الدين من خلال دراسة الوضعية المالية (دراسة الوثائق المالية والمحاسبية).
- ✓ **مخاطر متعلقة بعملية الائتمان:** تتعلق بطبيعة الائتمان من حيث المدة والقيمة.
- ✓ **الخطر التقني والبشري**
- ✓ **الخطر القانوني**

ثانيا: المخاطر العامة:

نقصد بالمخاطر العامة المخاطر التي تتعرض لها كافة القروض بصرف النظر عن طبيعة ونوع المنشأة المقترضة منها:

- ✓ **مخاطر سعر الفائدة:** إن ارتفاع أسعار الفائدة على القروض يؤدي إلى قلة إقبال العملاء على القروض لأن التكلفة عليهم سوف تكون مرتفعة وقد تكون أعلى من الدخل المتوقع حصولهم عليه من المشاريع التي يمولونها من القروض لدى البنك مما قد يؤثر على أرباحه وكذلك فإنه إذا ارتبط البنك بسعر الفائدة ثابت على الوديعة لمدة سنة مثلا وحدث أن انخفضت أسعار الفوائد على القروض خلال السنة فإن نتائجه المالية قد تتأثر.
- ✓ **مخاطر التضخم:** تعرف بمخاطر انخفاض القدرة الشرائية فإذا ما تم الاتفاق بين البنك والعميل على الحصول على القرض وحدثت موجة من التضخم ترتب على ذلك انخفاض في القدرة الشرائية لأصل القرض وفوائده وبالتالي إلحاق الضرر بالبنك.
- ✓ **مخاطر السوق:** تتعلق باحتمال تغيرات جوهرية في النظام الاقتصادي والسياسي للدولة ذاتها أو ترتبط معها بعلاقة متينة.
- ✓ **مخاطر الدورات التجارية:** هي الموجات التي تصيب الاقتصاد الوطني كالكساد وما يترتب عليه من آثار على نشاط المؤسسة.

والشكل التالي يوضح لنا التقسيمات المذكورة سابقا:

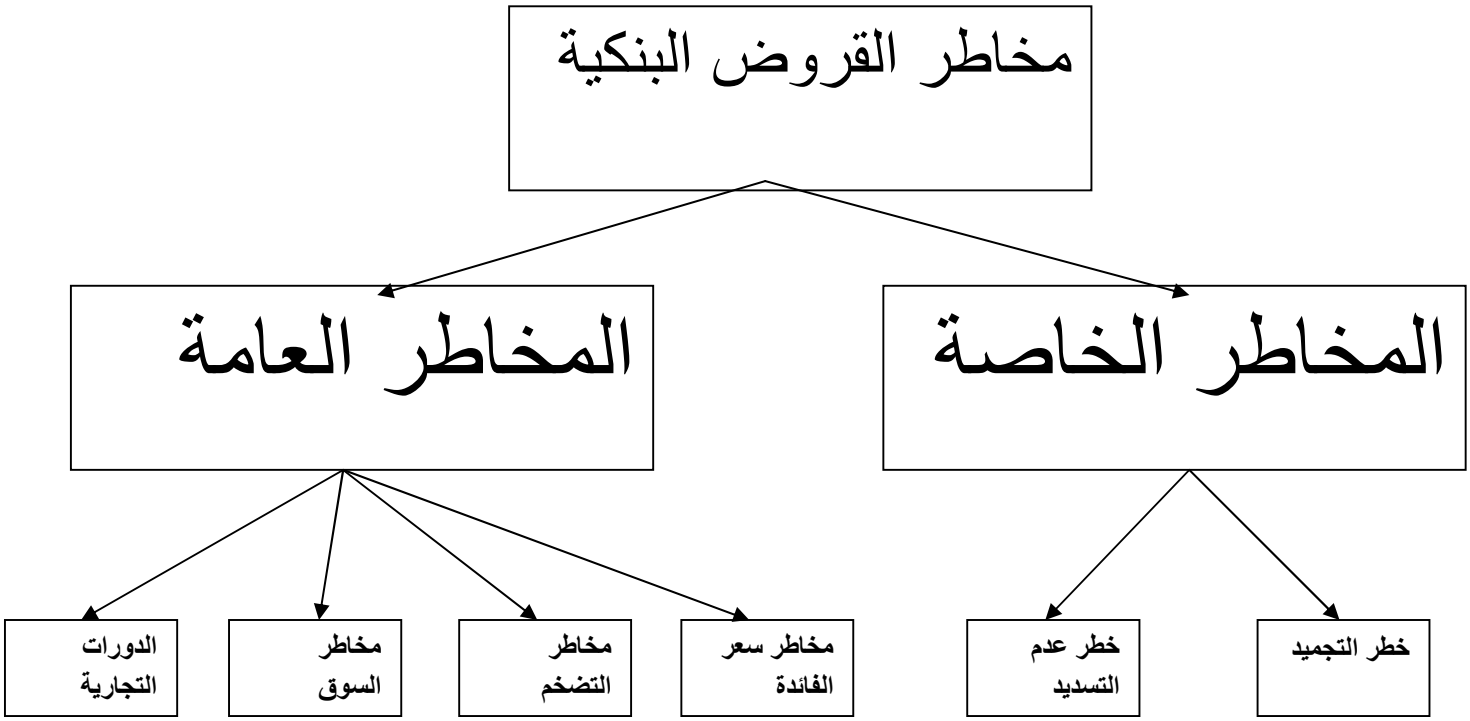

شكل 1-3:أنواع مخاطر القروض البنكية.

المصدر :من إعداد الطالب.

المبحث الثالث:الطرق المساعدة على اتخاذ قرار منح القرض.

المطلب الأول:الطريقة الكلاسيكية:

تعتمد الطريقة الكلاسيكية في تقييم خطر القروض البنكية على تحليل الذمة المالية للمؤسسة طالبة القرض من خلال قراءة مركزها المالي بطريقة مفصلة تمكن من اكتشاف نقاط القوة والضعف من خلال دراسة هيكلها المالي وتوازنه وكفاءته، وذلك بغية إعطاء صورة واضحة للبنك عندما يقدم على منح القروض، وكل هذا من أجل تفادي مخاطر القروض.

يعتبر التحليل المالي (مؤشرات التوازن المالي، النسب المالية)من الأساليب المساعدة على اتخاذ قرار منح القروض ويمكن تعريفه على أنه:مجموعة التقنيات الاستكشافية التي تسمح بالقيام بتشخيص لصحة المؤسسة وآفاق تطورها المستقبلي واقتراح العلاجات في حالة اقتضت الضرورة ذلك"[1]،فهو يمكن البنك من أخذ صورة واضحة عن الوضع المالي للمؤسسة وذلك من خلال تقييم أداءها انطلاقا من عدة نقاط أهمها:المردودية، درجة يسار المؤسسة وقدرتها على التسديد لديونها وذلك بمعرفة ميزانيات المؤسسات، المخطط التمويلي بالإضافة إلى مخطط الخزينة للسنوات الثلاث الأخيرة على الأقل من أجل إعطاء معلومات مستمرة لنشاط هذه المؤسسة حتى يكون التحليل موضوعيا إلى أبعد الحدود.

الفرع الأول:دراسة مؤشرات التوازن المالي:

يمكن الحكم على درجة الاستقرار المالي الذي تتمتع به المؤسسة من خلال قدرتها على الاحتفاظ بدرجة كافية من السيولة وذلك بمراقبة الحركة الدائمة للتدفقات النقدية عند لحظة معينة (نقطة التوازن المالي) أين يتم مقارنة الأموال الدائمة مع الأصول الثابتة،ويدعى هذا القانون الأساسي للتوازن برأس المال العامل إلا أنه لا يجب الاكتفاء بدراسة رأس المال العامل وحده وإنما يجب التطرق أيضا لاحتياجات رأس المال العامل والخزينة.

[1] K.Chila.Gestion et Stratégie Financiére,1 ére ED, Dar Houma, 2005, page 9

الفرع الثاني:التحليل عن طريق النسب المالية:

إن التحليل عن طريق النسب المالية هو من أقدم الطرق التي كانت تستخدم من قبل المصارف والمؤسسات ولقد زادت أهمية هذه الطريقة فهي تعد من أهم وسائل التحليل المستخدمة لدراسة المركز المالي للمؤسسة،ويمكن تعريف النسبة المالية على أنها العلاقة بين قيمتين ماليتين ذات معنى على الهيكل المالي (الميزانية المالية) أو الاستغلالي (جدول حساب النتائج) وهذه القيم تؤخذ من الميزانية المالية أو من جدول تحليل الاستغلال أو منهما معا وذلك خلال فترة زمنية معينة.

وتصنف هذه النسب إلى خمس مجموعات رئيسية هي:

- ✓ نسب الهيكل المالي (التمويل)
- ✓ نسب السيولة
- ✓ نسب النشاط
- ✓ نسب الربحية
- ✓ نسب الاستغلال

المطلب الثاني:الطرق الإحصائية:

في ظل المنافسة الشديدة للبنوك محاولة هذه الأخيرة التوفيق بيت التقليل من مخاطر عدم التسديد التي تتعرض إليها من جهة والسرعة في اتخاذ قرار منح القرض من جهة أخرى أدى إلى محدودية الطريقة الكلاسيكية في التنبؤ بعجز المؤسسات الحاصلة على القروض مما أوجب على البنوك التجارية اللجوء لدراسات أكثر دقة من سابقاتها من خلال البحث عن طرق جديدة تمكنها من التقليص من حدة المخاطر إلى أدنى حد ممكن،ومن بين هذه الطرق الإحصائية نجد:

- ✓ طريقة رجل القرض Crédit Men
- ✓ طريقة القرض التنقيطي Crédit Scoring

الفرع الأول: طريقة رجل القرض La méthode de Crédit Men

أولا: تعريف طريقة رجل القرض:

ظهرت هذه الطريقة في الولايات المتحدة الأمريكية تحت اسم "Crédit men" والذي يقصد به رجال أخصائيون في دراسة القروض البنكية يقومون باتخاذ قرار منح القروض البنكية اعتمادا على مبدأ أساسي إضافة إلى بعض المؤشرات الاقتصادية التنظيمية إلى جانب المؤشرات المالية التي يتم مقارنتها مع نسب مثالية محددة مسبقا بطريقة إحصائية بعد دراسة معمقة،بالإضافة إلى إعطاء كل عامل ترجيحا خاصا به تحدد قيمته من خلال تجربة مسيري القروض ليتم في الأخير تنقيط كل مؤسسة أرادت التقييم.

ثانيا:مزايا طريقة Crédit men:

- ✓ ما يميز هذه الطريقة هو تناولها لعدة جوانب في تحليلها لوضعية المؤسسة طالبة القرض حيث أنها لم تقتصر على دراسة العامل المالي فقط بل تعدت إلى عاملين نوعيين هما العامل الشخصي والعامل الاقتصادي،فالأول يعكس آداء المسيرين ومهاراتهم،أما العامل الثاني فيسمح بالتنبؤ بالصعوبات التي ستواجه المؤسسة مستقبلا.
- ✓ إن هذه الطريقة تقدم النموذج جاهزا للبنك استعماله بدون بدل جهد كما في الطرق الأخرى التي سنتناولها لاحقا.

ثالثا:عيوب طريقة Crédit men:

إن هذه الطريقة تواجه صعوبات كثيرة في التطبيق خاصة في الدول النامية ،ويمكن حصر هذه العيوب في النقاط التالية:

- ✓ ضعف نظام معلومات في تقديم المعلومات الخاصة بالعامل الشخصي والاقتصادي والتي لا يمكن ايجادها في ملفات طلب الإقراض.
- ✓ رغم اختلاف طبيعة نشاط المؤسسات إلا أن هذه الطريقة تحلل جميع المعلومات على أساس نموذج واحد.

- ✓ صعوبة إيجاد نسب حقيقية والتي يمكن على أساسها استخراج النسب المثالية ولهذا قام البنك المركزي الجزائري سنة 1994 بتحديد نسب نموذجية تعتمد عليها المؤسسات لتقييم وضعيتها.

الفرع الثاني:طريقة القرض التنقيطي:

ظهرت في الولايات المتحدة الأمريكية خلال الخمسينات وانتشرت تدريجيا في أوروبا في السبعينات ،وهي حاليا شائعة الاستعمال لدى البنوك التجارية والمؤسسات المالية،وتعتمد هذه الطريقة على إعطاء علامة للزبون تمثل درجة الخطر بالنسبة للبنك.

أولا:تعريف طريقة القرض التنقيطي:

القرض التنقيطي هو تقنية لمحاولة التقليل من مخاطر عدم التسديد بإعطاء نقطة "score" للزبون الطالب للقرض لتحديد وضعيته وتقيمه من خلال نموذج تقيمي على شكل معادلة خطية لعدة متغيرات (النسب المالية، طبيعة القروض،قطاع النشاطات...) حيث يتم مقارنة النقطة المعطاة لكل زبون مع نقطة فصل محددة مسبقا،وعلى هذا الأساس يكون رفض أو قبول طلب القرض[1].

من بين الأهداف التي تسعى طريقة القرض التنقيطي لتحقيقها هي:[2]

- ✓ تخفيض خطر خسارة القروض الممنوحة بما يضمن اختيار أفضل للمؤسسات الطالبة للقرض.
- ✓ تسريع عملية اتخاذ القرار في ميدان الإقراض الذي هو أحد الوظائف الأساسية للبنوك مما يحسن من الخدمات المقدمة للزبون.
- ✓ التخفيض من أعباء دراسة ملفات طالبي القروض وتسييرها خاصة في مواجهة العدد الهائل من الطلبات.

ثانيا:مزايا طريقة القرض التنقيطي:

- ✓ يعتبر طريقة القرض التنقيطي سهلة الاستعمال فهي لا تتطلب خبراء لتطبيقها.

[1] Sulvie conssergues,gestion de la banque, dunod, 2 éme édition, paris, 1996, page 175

[2] مداخلة مقدمة إلى الملتقى الوطني السادس حول:استخدام الأساليب الكمية في اتخاذ القرارات الإدارية، من إعداد:مزياني نور الدين،بلال بوجمعة، زرزار العياشي، تحت عنوان:أهمية استخدام طريقة التنقيط في عملية اتخاذ القرارات الإقراض في البنوك بجامعة 20 أوت 1955 سكيكدة ،ص 7

- ✓ سرعة معالجة ملفات الزبائن واتخاذ القرار بمنح القروض خاصة المتعلقة بقروض الاستغلال.
- ✓ إن اختيار النسب والأهمية الواجب مراعاتها لهذه النسب لا تطرح أي مشكلة فهو يمتاز بالمرونة.

ثالثا:عيوب طريقة القرض التنقيطي:

- ✓ تتوقف مدة صلاحية هذا النموذج على مدى استقرار أو تغير الظروف الاقتصادية فهي تتطلب متابعة دائمة.
- ✓ تعتمد هذه الطريقة على التحليل المالي (النسب المالية) لدا يجب إدخال عوامل أخرى تساعد في تدعيم قرار منح القرض كالعامل الشخصي.

خاتمة الفصل:

حاولنا في هذا الفصل قدر المستطاع الإلمام بكل الجوانب المتعقلة بالقروض البنكية وآلية منحها والمخاطر التي يمكن أن تتجنبها من خلال انتهاجها لسياسة الإقراض .إضافة إلى الأخذ بعين الاعتبار الطرق التي تستند إليها عند أخذ قرار قبول أو رفض منح القروض،ومن بين هذه الطرق نجد الطرق الكلاسيكية (مؤشرات التوازن المالي والنسب المالية) والطرق الإحصائية كطريقة رجال القرض وطريقة القرض التنقيطي التي تعد من الطرق المساعدة على اتخاذ قرار منح القرض غير أن تطبيقها في البنوك الجزائرية ما زال ضعيف.

مدخل للفصل:

تدعيما للجانب النظري تناولنا في هذا الفصل دراسة حالة الصندوق الوطني للتوفير والاحتياط وكالة –مغنية– والتي سيتم التعريف بها بناءا على المعلومات التي تحصلنا عليها من خلال زيارتنا الميدانية.

إن الهدف من هذه الدراسة الميدانية هو معرفة أهم الشروط والوثائق اللازمة لمنح القروض ومتابعتها.

المبحث الأول:تقديم الصندوق الوطني للتوفير والاحتياط

المطلب الأول:تعريف ونشأة الصندوق الوطني للتوفير والاحتياط

الفرع الأول:تعريف الصندوق الوطني للتوفير والاحتياط

الصندوق الوطني للتوفير والاحتياط هو بنك جزائري تأسس في 10 أوت 1964 وهو يتخصص في جمع التوفير،منح القروض العقارية للخواص، تمويل المقاولين العموميين والخواص،مؤسسات إنتاج عتاد البناء ومؤسسات الإنجاز التي لها صلة بالبناء.

إضافة إلى وكالته 206 و 15 مديرية جهوية موزعة على كامل التراب الوطني ،بتواجد الصندوق الوطني للتوفير والاحتياط –بنك- أيضا على مستوى الشبكة البريدية من أجل جمع توفير الأسر.[1]

معلومات	
النوع	بنك عقاري
تاريخ التأسيس	10 أوت 1964
المقر الرئيسي	الجزائر العاصمة
الموقع الالكتروني	www.cnepbank.dz

الفرع الثاني:نشأة الصندوق الوطني للتوفير والاحتياط.

تم تأسس الصندوق الوطني للتوفير والاحتياط فعليا في 10أوت 1964 على أساس شبكة الصندوق التضامني بين الولايات والبلديات الجزائرية،وتمثلت مهامه الأساسية في جمع أموال التوفير،أما أول وكالة في حين أن تسويق دفتر الصندوق،تلمسان في 1967 (آذار)مارس 1 للصندوق فقد افتتحت أبوابها بتاريخ الوطني للتوفير كان قبل ذلك بسنة على مستوى شبكة البريد

[1] الأمينة العامة بتاريخ 29 أفريل 2014

خلال الفترة الممتدة بين سنتي 1964 و1970 كان نشاط الصندوق قائما على جمع أموال التوفير بالاعتماد على الدفتر المخصص لذلك مع منح قروض اجتماعية رهنية،أما هيكليا،فكانت شبكة الصندوق الوطني للتوفير والاحتياط تشتمل على وكالتين افتتحتا للعملاء سنة 1967 وعلى 575 نقطة جمع متواجدة على مستوى شبكة البريد.

1971-1979:تشجسع تمويل السكن:

في أبريل 1971 أصدرت تعليمة تكلف الصندوق الوطني للتوفير والاحتياط بتمويل برامج لإنجاز تمت أول عملية بيع اسكانات لصالح مالكي دفاتر 1975 اسكانات باستعمال موارد الخزينة العمومية

وفي نهاية 1979 كان للصندوق الوطني للتوفير والاحتياط 46 وكالة.

سنوات الثمانينات:

كلف الصندوق الوطني للتوفير والاحتياط بمهام أخرى،ويتعلق الأمر بالقروض العقارية، بلغ عدد السكنات التي بيعت في إطار بلوغ الملكية 11590 مسكن، كما اعتمد 1988 ديسمبر 31 وفي الصندوق سياسة تنويع القروض الممنوحة،لاسيما لصالح المهن الحرة عمال،كما توسعت شبكة الصندوق حيث بلغ عدد وكالاته 120 وكالة (47 وكالة ولائية و73 وكالة ثانوية)

بتاريخ 31 ديسمبر1990:

بلغت أموال التوفير التي تمكن الصندوق من جمعها مجموعة 82 مليار دينار وذلك على مستوى 135 وكالة و2652 من بينها 34 مليار دينار على دفاتر التوفير بالعملة الصعبة،أما قيمة القروض الممنوحة للخواص إلى غاية نفس التاريخ فقدرت ب12 مليار دينار جزائري قرض بمجموع 80000

6 أبريل 1997:

عدل الصندوق الوطني للتوفير والاحتياط نظامه الأساسي بحصوله على الترخيص كبنك،إذ أصبح بإمكانه القيام بكل العمليات البنكية باستثناء عمليات التجارة الخارجية.

31 ماي 2005 :

قررت الجمعية العامة غير العادية منح الصندوق الوطني للتوفير والاحتياط –بنك إمكانية التركيز أكثر على تمويل الثقافة الرياضية، والتربوية وصناعي ،وأيضا البنية التحتية الفندقية الصحية وإداري مهني طابع المرتبطة بإعادة التمركز الاستراتيجي .

28 فبراير 2007 :

كما قررت الجمعية العامة العادية المنعقدة بتاريخ للبنك السماح له بمنح القروض العقارية للخواص،القروض الرهنية المقررة بالنصوص القانونية السارية المفعول لدى البنك،والقروض الاستهلاكية،كما تم إقرار منح القروض بصفة الأولوية وبصورة أساسية للموفرين ثم بعد ذلك لغير الموفرين،أما فيما يتعلق بتمويل الترقية العقارية فتم السماح باقتناء أراضي لبناء السكنات وإنجاز برامج السكن مع التركيز على منح الأولوية في برامج التمويل للموفرين.

المطلب الثاني:الهيكل التنظيمي:

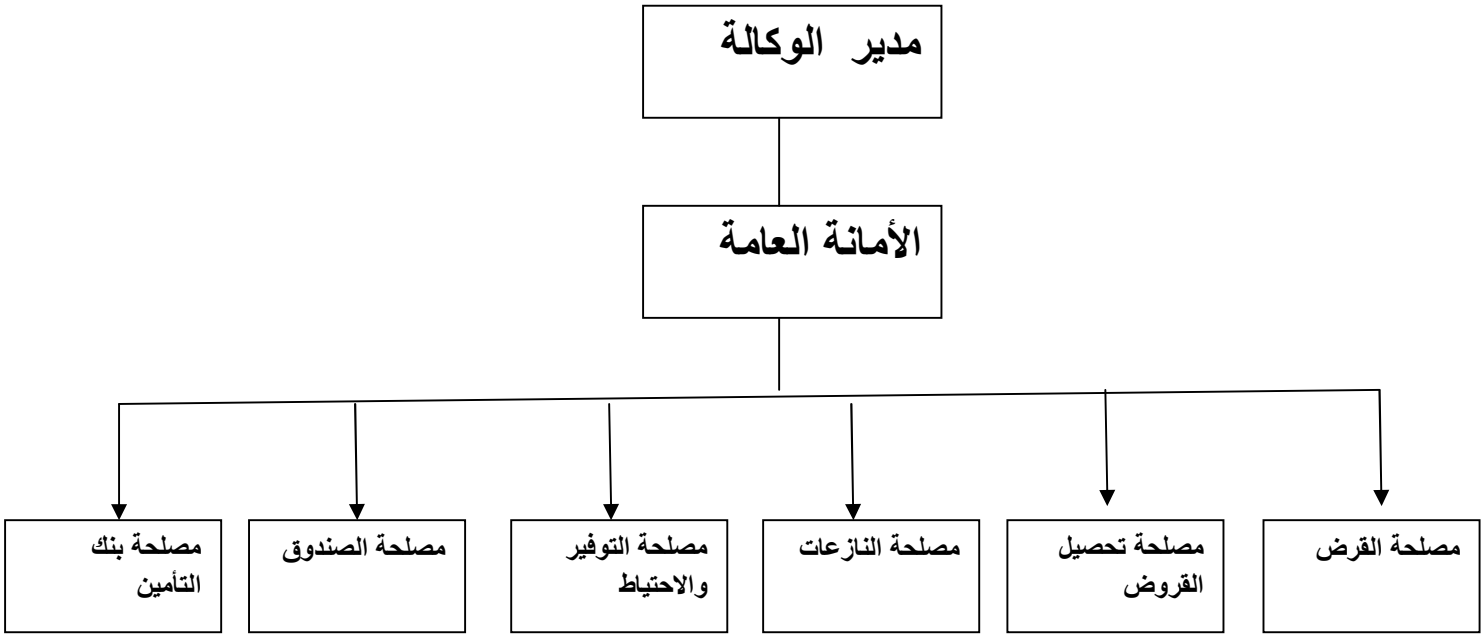

الشكل :الهيكل التنظيمي للصندوق الوطني للتوفير والاحتياط –وكالة مغنية-

المصدر:وثائق من الصندوق الوطني للتوفير والاحتياط–وكالة مغنية–

-المدير:

هو المسؤول والمشرف على سير جميع مهام وأنشطة الوكالة يسهر على تطبيق القوانين إضافة إلى :

- ✓ التنسيق بين مختلف مصالح البنك
- ✓ يعمل على تحسين العلاقة بين الموظفين والزبائن والعمليات البنكية
- ✓ كل العمليات البنكية التي تتم خلال اليوم يقوم بمراقبتها
- ✓ يسهر على توفير الراحة والأمان للموظفين
- ✓ استقبال الزبائن

-الأمانة العامة:

مهمتها استقبال وإرسال البريد وذلك بتسجيل في السجلات الخاصة سواء كان صادرا أو واردا وله ختم خاص به يحمل رقما وتاريخا خصين به ولها اتصال مباشر مع المدير وكل المصالح الأخرى وتتسم بالسرية المهنية

-مصلحة القرض:

-تقوم هذه المصلحة بدراسة ملفات منح القرض وإعطاء الموافقة المبدئية والنهائية

-دراسة حالة المخاطر

-تسهيلات الصندوق

-مصلحة الصندوق:

إن هذه المصلحة ترتبط بشكل مباشر مع الزبائن من خلال جملة من العمليات التي تقوم بها والمتمثل في :

- ✓ التحصيلات بأنواعها
- ✓ عمليات السحبة الإيداع

✓ عمليات التحويل المالية

مصلحة تحصيل القروض:"ملحق رقم 2"

-تقوم هذه المصلحة بقبض أموال الزبائن ومراقبة الزبائن المتهربين من الدفع.

-مصلحة المنازعات:

وهي تقوم ب:

-تلقي المعلومات من المراسلات التي تأتي من الخارج كالخزينة والضرائب.

-تجميد الحسابات بالبنك نفسه أو بنوك أخرى

وهذه المصلحة تظهر خاصة في منح القروض وفي حالة عدم تسديد الدين المتفق عليه من طرف العملاء ،فتحال القضية إلى قسم المنازعات وتتبع الخطوات التالية:

-يطلب البنك من العميل حل القضية وديا

-تقوم المصلحة بإرسال إنذار ثاني للعميل

-مصلحة التوفير والاحتياط:

-بيع المنتجات البنكية

-تقديم خدمات والقيام بعملية التوجيه

-فتح حسابات

-مصلحة بنك التأمين:"ملحق رقم 3"

-التأمين على القروض

-تأمين السكن المراد تمويله بالقرض

-تأمين الزبائن

المطلب الثالث:طريقة منح القرض من طرف البنك

تتمثل طريقة منح القرض من طرف الوكالة فيما يلي:

1-اتصال المقترض بالبنك:

إن أول خطوة تتمثل في اتصال المقترض بالبنك حيث يحصل من خلالها على المعلومات اللازمة التي تتعلق بنوع قرضه والوثائق اللازمة لهذا النوع من القرض ولهذا يحرص البنك على ايصال المعلومات بشكل دقيق ووضوح للزبون.

2-تقديم ملف القرض:

بعد الإطلاع على الشروط التي يجب توفرها للحصول على القرض والموافقة عليها يقوم الزبون بتقديم الملف الذي يطلب منه

3-الدراسة التحليلية للملف:

يقوم البنك بدراسة الملف من الناحية القانونية،الاقتصادية والمالية وذلك من خلال التأكد من استيفاء الملف للشروط اللازمة،والتأكد من مصداقية وموضوعية الدراسة التقنو-اقتصادية،إضافية إلى دراسة القوام المالية وتحليلها بواسطة النسب ومؤشرات التوازن المالي

4-الزيارة الميدانية:

قصد التأكد من صحة المعلومات المدونة في الملف يقوم المكلف بالدراسة بالزيارة الميدانية إلى مكان إقامة المشروع موضوع القرض،وذلك برفقة عمال من مصلحة العقارات ليتم في الأخير إعداد محضر المعاينة أنظر الملحق رقم الذي يمثل أهم أنواع الرقابة الميدانية

5-عرض الملف على لجنة القرض:

يتم عرض الملف بعد دراسته على اللجنة المكلفة بمنح القرض مرفقا بمحضر المعاينة،إذ تتكون هذه اللجنة من مدير الوكالة،رئيس مصلحة الالتزامات ،المكلف بالدراسة،حيث تقوم هذه اللجنة بإعداد محضر لجنة القرض الذي يشمل المعلومات الخاصة بطالب القرض

والدراسة التقنو-اقتصادية والمالية،والضمانات المقدمة والإمضاء على المحضر من طرف جميع أعضاء اللجنة.

6-القرار:

يتم القرار عن طريق قبول أو رفض المشروع ففي حالة الرفض يجب أن يصحب بقرار مبرر ومقنع ،أما في حالة القبول يجب إصدار وثيقة رسمية خاصة بالصندوق الوطني للتوفير والاحتياط تتضمن ترخيصا لمنح القرض.

المبحث الثاني:شروط ووثائق منح القروض ومتابعتها من طرف الوكالة.

إن إقدام البنك على منح القرض يجب توفير مجموعة من الشروط بالإضافة إلى الوثائق المهمة المكونة للملف المقدم.

المطلب الأول:الشروط اللازمة لمنح القرض

تتمثل الشروط اللازمة لمنح القرض فيما يلي:

1-**أهلية الزبون:**يشترط في الزبون تمتعه بالأهلية القانونية سواء بالإطلاع على العقد التأسيسي بالنسبة للشخص المعنوي أو ببلوغ السن القانوني 19 سنة بالنسبة للشخص الطبيعي،وهاذ ما يساعد على ضمان حقوق البنك أمام القضاء إن استلزم الأمر ذلك

2-**سمعة الزبون:**إن السمعة الجيدة للزبون تحفز البنك على منح الثقة لهذا الزبون كأن يكون الزبون بدون سوابق عدلية أو أن تكون معاملاته مع البنك أو مع غيره من المتعاملين تشهد على ذلك

3-**القدرة المالية:**أن يكون الزبون له القدرة المالية في تمويل مشروعه بنسبة معنية.

4-خدمة الاقتصاد:يجب أن يكون للمشرع الممول آثار إيجابية عجلة الاقتصاد الوطني كتوسيع رقعة السوق،زيادة المنافسة ،خفض الأسعار ....الخ

5-**خدمة المجتمع**:أن يكون المشروع الممول يتماشى مع عادات وتقاليد المجتمع المحيط به بالإضافة إلى عدم إضراره بالبيئة

المطلب الثاني:الوثائق اللازمة لمنح القرض

إن الشخص الذي يريد الحصول على قرض من البنك أن يقدم ملفا كاملا،يتكون من الوثائق التالية:

1-استمارة طلب القرض تسلم له من قبل الوكالة ملحق رقم 1

2-شهادة عمل سارية المفعول بالنسبة للأجراء

3-شهادة ضريبية تثبت النشاط التجاري أو النشاط الحر بالنسبة لغير الأجراء

4-كشوف الرواتب الثلاثة الأخيرة بالنسبة للأجراء

5-شهادة الدخل السنوي بالنسبة لغير الأجراء تسلم من مصلحة الضرائب(التجار،النشاط الحر)

6-عقد الملكية أو الإيجار

7-الدراسة التقنو-اقتصادية للمشروع

8-شهادة إثبات الوضعية اتجاه الصندوق الوطني للتأمينات

9-مجموع الميزانيات وجدول حسابات النتائج للسنوات 3 الأخيرة في حالة المشاريع المكونة سلفا وللسنوات 5 التنبؤية في حالة المشاريع المراد تكوينها

10-وثائق تثبت تأجير معدات الإنتاج

المطلب الثالث:متابعة القرض

لمتابعة القروض الممنوحة على بنك التنمية المحلية تتبع الخطوات التالية:

1-فتح ملف الزبون الجديد والذي يحتوي على كل الوثائق الضرورية الذي يثبت تعامله مع البنك وكذا المعلومات الشخصية الهامة.

2-تكوين أوراق خاصة بالمخاطر العامة التي يمكن أن يتعرض لها القرض.

3-متابعة تصرفات الزبون وما ينجر عنها من تجاوزات بهدف ضمان أموال البنك

4-إعداد جدول اهتلاك القرض والذي يحدد فيه كل دفعة والفائدة وذا الرسوم المستحقة للدفع

5-في حالة المماطلة يتم إلغاء جدول الإهتلاك ومطالبة الزبون بدفع قيمة القرض كاملة إضافة إلى الفوائد والغرامات التأخير أما في حالة امتناع الزبون عن الدفع فإن البنك يلجأ إلى القضاء كحل أخير لضمان حقوقه.

خلاصة الفصل:

من خلال الزيارة الميدانية التي قمنا بها في الصندوق الوطني للتوفير والاحتياط وكالة – مغنية– تبين لنا أن قرار الموافقة على منح القرض أو الرفض يجب أن يبني على دراسة دقيقة إذ أن القرار الخاطئ في الحالتين سواء القبول أو الرفض يؤدي إلى نتائج وخيمة تؤثر على البنك وعلى الاقتصاد ككل.

خاتمة عامة :

إذا كانت الودائع هي المصدر الرئيسي لأموال البنوك التجارية فإن القروض هي الاستخدام لتلك الأموال،وعمليات الإقراض هي الخدمة الرئيسية التي تقدمها البنوك التجارية وفي نفس الوقت المصدر الأول لربحيتها وهي تعتبر من بين الوسائل التي تحرك عجلة الاقتصاد.

إن السياسة التي تشهدها الجزائر في الوقت الحالي والمتمثلة في تشجيع على الاستثمار أدت إلى الإقبال على طلب القروض من البنوك كما أنه في إطار ENSEJ و ENGEM و CNAC زاد هذا الإقبال أكثر وعليه أصبح دور البنك أصعب في اتخاذ القرار الصائب في منح القرض.

ومن أجل تحسين عملية اتخاذ القرار لدى المسؤول البنكي فيما يتعلق بدراسات ملفات القروض،كان لا بد من ظهور طرق مساعدة على اتخاذ القرار منح القرض المتمثلة في الطرق الكلاسيكية من مؤشرات التوازن المالي والنسب المالية والطرق الإحصائية منها:طريقة رجل القرض والقرض التنقيطي

لقد حاولنا خلال دراستنا قدر المستطاع جمع المعلومات اللازمة عن منح القروض وفي ختام هذه الدراسة حاولت إبراز الخطوات التي يتم إتباعها لمتابعة القروض البنكية مع-دراسة حالة الصندوق الوطني للتوفير والاحتياط لوكالة –مغنية- فاستخلصنا النتائج التالية:

- ✓ تعتبر القروض البنكية النشاط الرئيسي للبنوك التجارية والغاية من وجودها فهي تلعب دور مهم في تحريك عجلة الاقتصاد
- ✓ إن مدة صلاحية الطرق الكلاسيكية والإحصائية المساعدة في اتخاذ قرار منح القرض تتوقف على مدى استقرار وتغير الظروف الاقتصادية المحيطة.

الملاحق

CNEP Banque

DEMANDE DE CREDIT

IDENTIFICATION DU DEMANDEUR

Nom..... Prénom..... Nom J. Fille.....Sexe M ○ F ○
Né (e) le..... à ..... Wilaya.....
Fil (s) (le) de.....et de.....
Situation familiale Célibataire ○ Marié (e) ○ Veuf (ve) ○
Adresse du domicile..... N° Tél.....
Profession..... Employeur..... N° SS.....
Adresse de l'employeur.....
Pièce d'identité.....N°.....Délivré(e)le.....à.....
N° Registre de commerce.....N° Identification fiscale.....

REVENUS

Revenu du postulant.....DA Revenu du conjoint.....DA Revenu des enfants.....DA
Autres (à détailler)..... Nombre d'enfants à charge.....

CREDITS EN COURS

CNEP-Banque	Nature du crédit	Agence domiciliataire	Montant échéance/mois
Crédit 1			
Crédit 2			
Crédit 3			

Remboursement à jour OUI ○ NON ○

Autres banques	Nature du crédit	Agence domiciliataire	Montant échéance/mois
Crédit 1			
Crédit 2			
Crédit 3			

Remboursement à jour OUI ○ NON ○

NATURE DU CREDIT SOLLICITE

CREDITS IMMOBILIERS
Type de crédit.....
Adresse du bien objet du crédit.....
.....
Valeur du bien/montant devis.....DA Montant du crédit sollicité.....DA
Durée du prêt sollicitée.....ans

DEMANDE D'ADHESION A L'ASSURANCE DECES / INVALIDITE ABSOLUE ET DEFINITIVE SUR LE CREDIT

Je souhaite m'assurer contre le risque de décès et d'invalidité absolue et définitive sur le capital assuré (*) au profit de la CNEP-Banque pour une quotité assurée de 100 %.
Je déclare avoir pris connaissance des conditions générales du contrat d'assurance et :

☐ Déclare être en bonne santé comme décrit dans la notice d'information.
☐ Souhaite renseigner un questionnaire médical

Je suis informé que conformément à l'Ordonnance n° 95 - 07 modifiée et complétée, toute réticence ou fausse déclaration intentionnelle entraine la nullité de l'adhésion à l'assurance.

(*) Le capital assuré est égal au capital restant dû multiplié par la quotité assurée.

Cardif El Djazaïr, siège social : 57 rue ABRI Arezki, Hydra – 16035 Alger. RC n° 0680973017 N.I.S 000616109062639

J'atteste l'exactitude des informations portées ci-dessus et m'engage à fournir à la CNEP - Banque tous les renseignements, justificatifs complémentaires et autres informations nécessaires qu'elle jugera utile de me demander et l'autorise à procéder à leur vérification.

Signature

Fait à ..... le .....

CO-EMPRUNTEUR OU CAUTION

CNEP Banque

CO-EMPRUNTEUR ○
CAUTION ○

IDENTIFICATION

Nom.....Prénom..... Nom J. Fille.....Sexe M ○ F ○
Né (e) le.....à..... Wilaya .....
Fil (s) (le) de.....et de .....
Situation familiale Célibataire ○ Marié (e) ○ Veuf (ve) ○
Adresse du domicile..... N° Tél.....
Profession..... Employeur.....N° SS.....
Adresse de l'employeur.....
Pièce d'identité.....N°.....Délivré(e) le.....à.....
N° Registre de commerce.....N° Identification fiscale.....

REVENUS

Revenu .....DA

CREDITS EN COURS

CNEP-Banque	Nature du crédit	Agence domiciliataire	Montant échéance/mois
Crédit 1			
Crédit 2			
Crédit 3			

Remboursement à jour OUI ○ NON ○

Autres banques	Nature du crédit	Agence domiciliataire	Montant échéance/mois
Crédit 1			
Crédit 2			
Crédit 3			

Remboursement à jour OUI ○ NON ○

A remplir si Co-emprunteur	A remplir si Caution
Type de crédit.....	Type de crédit.....
Adresse du bien, ou objet du crédit.....	Personne cautionnée (Nom et Prénom).....
.....	.....
Valeur du bien/montant devis.....DA	Montant du crédit à cautionner.....DA
Montant du crédit sollicité.....DA	

DEMANDE D'ADHESION A L'ASSURANCE DECES / INVALIDITE ABSOLUE ET DEFINITIVE SUR LE CREDIT

Je souhaite m'assurer contre le risque de décès et d'invalidité absolue et définitive sur le capital assuré(*)au profit de la CNEP-Banque pour une quotité assurée de 30% ☐ 50% ☐ 100% ☐

Je déclare avoir pris connaissance des conditions générales du contrat d'assurance et :

☐ Déclare être en bonne santé comme décrit dans la notice d'information.
☐ Souhaite renseigner un questionnaire médical

Je suis informé que conformément à l'Ordonnance n° 95-07 modifiée et complétée, toute réticence ou fausse déclaration intentionnelle entraine la nullité de l'adhésion à l'assurance.

(*) Le capital assuré est égal au capital restant dû multiplié par la quotité assurée.

Cardif El Djazaïr, siège social : 57 rue ABRI Arezki, Hydra – 16035 Alger. RC n° 0680973017 N.I.S 000616109062639

J'atteste l'exactitude des informations portées ci-dessus et m'engage à fournir à la CNEP - Banque tous les renseignements, justificatifs complémentaires et autres informations nécessaires qu'elle jugera utile de me demander et l'autorise à procéder à leur vérification.

Signature

Fait à ..... le .....

AUTORISATION DE PRELEVEMENT

SUR COMPTE

Je soussigné(e).....

Titulaire du compte cheque N°.....ouvert auprès de la

CNEP-Banque, agence .....

Ou compte CCP .....

Autorise celle-ci à prélever par le débit de mon compte, le montant des mensualités dues au titre du remboursement du crédit que j'aie contracté auprès de la CNEP-Banque et ce jusqu'à son extinction totale.

Je m'engage à maintenir, sur mon compte, une provision suffisante pour en

Permettre le prélèvement des mensualités.

Fait à ..... Le .....

CNEP Banque

QUESTIONNAIRE MEDICAL
Groupe Emprunteur
(Transmettre dans les 24 heures à la Cellule Bancassurance)

CARDIF El Djazaïr

Réseau :.....**Agence :**.....**N° Fax :**.....
□ Emprunteur ou □ Co-emprunteur / Caution Taux de couverture: □ 30% □ 50% □ 100%
Montant du crédit :.....DA. Durée du crédit :.....ans.

☐ M. ☐ Mme ☐ Mlle NOM et PRENOMS :.....Nom de j. fille :.....

Date et lieu de naissance ...:.....Profession :.....

Adresse :.....Tél.....

Chaque question nécessite obligatoirement une réponse OUI ou NON : cocher la réponse adéquate.
Pour toute réponse OUI, le proposant est invité à apporter les précisions complémentaires.

		OUI	NON	
1	Veuillez indiquer Votre taille :.....cm ? Votre Poids :.....Kg ?			
2	Y a-t-il dans votre famille un antécédent de maladie cardiaque, vasculaire, neurologique, psychiatrique, de cancer ou de diabète ?	☐	☐	Précisez :
3	Suivez-vous actuellement un traitement ?	☐	☐	Le(s) quel(s) – Depuis quand et pourquoi ?
4	Souffrez-vous ou avez-vous été atteint d'une maladie de l'appareil digestif, cardio-vasculaire, respiratoire, du système nerveux, de l'appareil génito-urinaire, d'une maladie endocrinienne ou métabolique, neuropsychique, des os et des articulations ou de toute autre maladie non citée ci-dessus ?	☐	☐	Précisez :
5	Etes-vous fumeur ?	☐	☐	Quantités journalières :
6	Avez-vous été victime d'accident (d'automobile ou autre) ?	☐	☐	Précisez dates, séquelles...
7	Etes-vous titulaire d'une pension d'invalidité ?	☐	☐	Depuis quand - motif - taux d'invalidité (préciser à titre civil ou militaire).
	Une procédure de mise en invalidité est-elle ou va-t-elle être engagée ?	☐	☐	
8	Etes-vous actuellement en arrêt de travail ?	☐	☐	Depuis quand - motif – date de reprise prévisible ?
	Durant les 5 dernières années avez-vous dû interrompre votre travail pendant plus de 3 semaines consécutives ?	☐	☐	Quand – durée de chaque arrêt – motif ?

	AU COURS DES 10 DERNIERES ANNEES	OUI	NON	Dates – durées – motifs – résultats ?
9	. Avez-vous fait des séjours en milieu hospitalier ou suivi un traitement spécialisé tel que rayons, chimiothérapie, immunothérapie ou cobaltothérapie,... ?	☐	☐	
	. Avez-vous subi des transfusions de sang, de dérivés sanguins, des examens médicaux (analyse de sang, d'urine, électrocardiogramme, radiographie) ?	☐	☐	
	. Avez-vous subi un test de dépistage des sérologies, en particulier pour les virus des hépatites B et C ou pour celui de l'immunodéficience humaine (VIH) dont le résultat à été positif ?	☐	☐	Test(s), résultat(s) et date(s) ?
10	Devez-vous être hospitalisé prochainement ou subir des examens médicaux ?	☐	☐	Quand – pour quel(s) motif(s) ?
	Devez-vous subir une intervention chirurgicale ?	☐	☐	
11	**. Pour les hommes :** Avez-vous été dispensé du service militaire pour raison médicale ?	☐	☐	Précisez : (dates...)
12	Etes-vous actuellement titulaire d'assurances de personnes ou avez-vous par ailleurs des propositions en cours ?	☐	☐	Date – Compagnie – garanties – montants :
	Avez-vous fait l'objet d'un refus, d'un ajournement, d'une restriction, ou d'une surprime pour un précédent contrat d'assurance de personnes ?	☐	☐	
13	Utilisez-vous en tant que pilote ou passager des engins aériens (hors lignes commerciales régulières) ?	☐	☐	
	Utilisez-vous un cycle à moteur ? Si oui, est-ce en tant que moyen de transport uniquement ?	☐	☐	Type d'engin :..... ..... Cylindrée :..... Kilométrage annuel moyen :.....
		☐	☐	

13	Pratiquez-vous des sports ? Oui☐ Non☐	Si oui lesquels ?	***Compétition ?*** Oui	Non
		....☐		☐
		....☐		☐
		....☐		☐
		....☐		☐

J'atteste que les réponses données sont exactes, en foi de quoi je signe ce présent questionnaire.
J'autorise en outre le médecin conseil de CARDIF EL DJAZAIR à prendre connaissance de mon dossier médical dans le respect du secret médical, auprès de toute institution médicale ou mon médecin traitant, pour tout sinistre que je déclarerai au titre du présent contrat.

A.....le.....

Signature de la personne à assurer
(Précédée de la mention « lu et approuvé »)

Ce questionnaire est rempli impérativement par la personne à assurer ; toutes les réponses aux questions sont obligatoires. Les conséquences qui pourraient résulter d'une omission ou d'une fausse déclaration sont celles prévues par les articles 21 et 72 de l'ordonnance 95/07 du 25/01/1995 (nullité du contrat/ réduction des indemnités).

الأشكال:

العنوان	الصفحة
مخطط خطة البحث	ج
أنواع القروض البنكية	14
إجراءات منح القروض وتحصيلها	21
أنواع مخاطر القروض البنكية	24
الهيكل التنظيمي للصندوق الوطني للتوفير والاحتياط	35

المراجع:

المراجع باللغة العربية:

❖ **الكتب:**

- ✓ د جمال الزيدانين السعودي،أساسيات الجهاز المصرفي (المنظور العملي)،دار وائل للطباعة والنشر ،الطبعة الأولى،1999
- ✓ د حسين بلعجوز،مخاطر صيغ التمويل في البنوك الإسلامية والبنوك الكلاسيكية،دراسة مقارنة،مؤسسة الثقافة الجامعية،ب ط، 2009
- ✓ د حسين مصطفى حسين،المالية العامة،ديوان المطبوعات الجامعية،الطبعة الثالثة،1992
- ✓ د حمزة محمود الزبيدي،إدارة المصارف،استراتيجية-تعبئة الودائع- تقديم الائتمان ،مؤسسة الوراق،الطبعة الأولى،2004
- ✓ د زكرياء الجوزي،د يسري السامرائي، البنوك المركزية والسياسات النقدية ،أمازوري،الطبعة العربية،2006
- ✓ د سعيد عبد العزيز،الاعتمادات المستندية،الدار الجامعية،ب ط ،2005
- ✓ د شاكر القزويني،محاضرات في اقتصاد البنوك،ديوان المطبوعات الجامعية، 2000
- ✓ د طاهر لطرش،تقنيات البنوك،ديوان المطبوعات الجامعية، ط4، 2005
- ✓ د عبد الحميد عبد المطلب، البنوك الشاملة، الدار الجامعية –الاسكندرية- ب ط، ب ت
- ✓ د عبد المعطي رضا أرشيد، د محفوظ أحمد جودة،إدارة الائتمان ،دار وائل للنشر، الطبعة الأولى، 1999
- ✓ د عادل أحمد حشيش،أساسيات الجهاز النقدي والمصرفي ،الدار الجامعية،1992
- ✓ د فلاح حسين الحسيني،د مؤيد عبد الرحمان الدوري،إدارة البنوك-مدخل كمي واستراتيجي معاصر، دار وائل للنشر والتوزيع،الطبعة الرابعة، 2008
- ✓ د مبارك لسوس،التسيير المالي،ديوان المطبوعات الجامعية،ب ط ،2004
- ✓ د مبروك حسين،المدونة النقدية والمالية الجزائرية،دار الهومة،الطبعة الأولى،يناير 2004
- ✓ د نبيل محمدالمرسي،التحليل الكمي في مجال الأعمال،الدار الجامعية الجديدة،ب ط ،2004
- ✓ د ناصر دادي عدون، تقنيات مراقبة التسيير، الجزء الأول، ب ط، ب ت

- ✓ د ناصر دادي عدون،تقنيات التسيير،دار المحمدية العامة،الجزائر،الطبعة 2000

❖ **مذكرات التخرج:**

- ✓ أطروحة الدكتوراه من إعداد الطالب صوار يوسف،بندي عبد الله عبد السلام،محاولة تقدير عدم تسديد القرض باستعمال القرض التنقيطي والتقنية الاصطناعية بالبنوك الجزائرية —دراسة حالة:بنك الجزائر للتنمية الريفية-تخصص:تسييير ،السنة الجامعية 2008-2009
- ✓ مذكرة تخرج لنيل شهادة الماجيستير في العلوم الاقتصادية تخصص:بحوث العلميات وتسيير المؤسسات،من إعداد الطالبة مجدوب خيرة،تحت إشراف الأستاذ الدكتور:يحي بورويقات عبد الكريم،بعنوان:دور بحوث العمليات في ترشيد تكاليف التوزيع-دراسة حالة مصنع النسيج للمواد الثقيلة بتلمسان MANATALSPA السنة الجامعية 2010-2011
- ✓ مذكرة التخرج لنيل شهادة اللسانس في العلوم الاقتصادية،فرع نقود مالية بنوك معايير منح القروض البنكية مع دراسة حالة بنك الجزائر الخارجي وكالة المدية،من إعداد الطالب:محمد أمين بن شنب، تحت إشراف الأستاذ الدكتور:محمد شكرين،المركز الجامعي يحي فارس المدية،السنة الجامعية 2007-2008

❖ **المداخلات:**

- ✓ مداخلة للمؤتمر العلمي الدولي السنوي السابع:إدارة المخاطر واقتصاد المعرفة،من إعداد د. محمد بن بوزيان،أ.سوار يوسف،تحت عنوان:محاولة تقدير خطر القروض البنكية باستعمال طريقة القرض التنقيطي-دراسة حالة البنك الوطني الجزائري بسعيدة-بجامعى الزيتونة الأردنية-كلية الاقتصاد والعلوم الإدارية-بتاريخ 16-2007/04/18
- ✓ مداخلة للأستاذ:سليم بن يوسف،أستاذ مساعد بجامعة الحاج لخضر،باتنة،أهمية ودور الطرق الإحصائية الحديثة في إدارة مخاطر الإقراض في البنوك التجارية
- ✓ مداخلة بعنوان واقع استخدام الأساليب الكمية في تقييم أداء الوظيفة المالية للمؤسسة المينائية بسكيكدة من إعداد الأستاذة قمري زينة،كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير جامعة 20 أوت1955 بسكيكدة.

❖ **المحاضرات:**

المعلومات المتحصل عليها من الصندوق الوطني للتوفير والاحتياط.

- ✓ المعلومات المتحصل عليها من قسم مصلحة الالتزامات ببنك التنمية المحلية وكالة-مغنية- يوم 13 ماي 2012
- ✓ الأمينة العامة لبنك التنيمة المحلية وكالة –مغنية- بتاريخ 02 ماي 2012

المراجع باللغة الفرنسية:

Les ouvrages:

- ✓ Farouk Benyakoub;l'entreprise et le financement bancaire;Edition Casabah;2000;page 17
- ✓ K.chila.Gestion et Financiére, 1 ere ED,Dar Houma, 2005
- ✓ Patrice vizzavona.Gestion Financiére,Berti Edition, 9eme edition
- ✓ Sylvie conssergues, Gestion de la banque, dunod 2éme édition,paris,1996

Les Mémoires:

- ✓ Mr.Moulai Khatir Rachid, Gestion des risques de crédits:de la méthode traditionnelle à la méthode de scoring-cas d'une université ABOU AKR BELKAID;Tlemcen.2002/2003
- ✓ Mémoire de magistére en science économoque option:gestion des opérations et de la production.theme:gestion de la qualité à l'aide di goal programming dans un environnement imprécis.

الفهرس

الإهداء

التشكرات

مقدمة عامة

الفصل الأول: القروض البنكية.

مقدمة الفصل.....01

المبحث الأول : أساسيات حول القروض البنكية.....02

المطلب الأول: تعريف القروض البنكية..... 02

المطلب الثاني : أهمية القروض البنكية..... 04

المطلب الثالث : أنواع القروض البنكية.....05

المبحث الثاني : آليات منح القروض ومخاطرها.....15

المطلب الأول : سياسة الإقراض و العوامل المؤثرة فيها.....15

المطلب الثاني :إجراءات منح القروض.....18

المطلب الثالث : مخاطر القروض البنكية.....22

المبحث الثالث : الطرق المساعدة على إتخاد قرار منح القروض.....25

المطلب الأول:الطريقة الكلاسيكية.....25

المطلب الثاني: الطرق الإحصائية.....26

خاتمة الفصل.....30

الفصل الثاني :دراسة حالة : الصندوق الوطني للتوفير و الإحتياط وكالة مغنية

مقدمة الفصل.....31

المبحث الأول : تقديم الصندوق الوطني للتوفير و الإحتياط.....32

المطلب الأول : تعريف و نشأة الصندوق الوطني للتوفير و الإحتياط.....32

المطلب الثاني : الهيكل التنظيمي للصندوق الوطني للتوفير و الإحتياط.....35

المطلب الثالث : طريقة منح القرض من طرف البنك.....38

المبحث الثاني : شروط ووثائق منح القرض و متابعتها من طرف الوكالة.....39

المطلب الأول :الشروط اللازمة لمنح القرض.....39

المطلب الثاني : الوثائق اللازمة لمنح القرض.....40
المطلب الثالث :متابعة القرض.....41
خاتمة الفصل.....42
الخاتمة العامة 43

قائمة الملاحق
قائمة الأشكال
قائمة المراجع
الفهرس

الملخص:

لقد حاولنا من خلال دراستنا قدر المستطاع جمع المعلومات اللازمة عن منح القروض و في ختام هذه الدراسة حاولت إبراز الخطوات التي يتم اتبعتها لمتابعة القروض البنكية مع دراسة حالة الصندوق الوطني للتوفير و الاحتياط لوكالة مغنية فاستخلصنا أن القروض تعتبر النشاط الرئيسي للبنوك التجارية و أن قرار الموافقة أو رفض منح القروض يجب أن يبنى على دراسة دقيقة لأن القرار الخاطئ يؤدي إلى نتائج وخيمة تؤثر على البنك وعلى الاقتصاد ككل.

الكلمات المفتاحية : القرض البنكي ، الصندوق الوطني للتوفير والإحتياط

Résumé :

Nous avons essayé à travers notre étude autant que possible de recueillir les informations nécessaires à l'octroi de prêts et à la conclusion de cette étude a tenté de mettre en évidence les étapes qui sont suivies de poursuivre les prêts bancaires avec une étude de cas de la Fondation nationale pour la fourniture et le banc a déclaré le chanteur et extrait que les prêts sont considérés comme la principale activité des banques commerciales, et que la décision d'approuver ou de refus d'accorder des prêts devrait être basée sur une étude approfondie parce que la mauvaise décision mène à des conséquences désastreuses sur la Banque et sur l'économie dans son ensemble.

Mots-clés: prêts bancaires, la dotation nationale pour la fourniture et la mise à disposition

Abstract:

We have tried through our study as much as possible to collect the information necessary for the granting of loans and at the conclusion of this study attempted to highlight the steps that are followed to pursue bank loans with a case study of the National Endowment for the provision and the bench told the singer and extracted that the loans are considered the main activity of commercial banks, and that the decision to approve or refusal to grant loans should be based on careful study because the wrong decision leads to dire consequences affect the Bank and on the economy as a whole.

Key words: bank loan, the National Endowment for the provision and the provision